

وَعِنْ إِجْمَاعٍ مِّنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ كَمَا يَقُولُ الْقَرْطَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ^(١) عَلَى أَنَّ نَفِيَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ أَنْ يَكُونَ الدَّعْيَ بِمَنْزَلَةِ الْابْنِ الْحَقِيقِيِّ إِنَّمَا نَزَلَ فِي زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ . وَيَقُولُ الْقَرْطَبِيُّ أَيْضًا بِشَأنِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ التَّالِيَةِ^(٢) : رَوَى الْأَئْمَةُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالُوا : مَا كَانَ نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدَ حَتَّى نَزَلَتْ : **إِذَا دَعَوْهُمْ لَا يَأْتُهُمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ** . وَكَانَ زَيْدَ فِيمَا رَوَى عَنْ أَنْسَ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ مُسِيَّاً مِّنَ الشَّامِ ، سَبَّتْهُ خِيلٌ مِّنْ تَهَامَةَ . فَابْتَاعَهُ حَكِيمٌ بْنُ حَزَامَ بْنُ خَوِيلَدٍ ، فَوَهَبَهُ لِعُمَرَتِهِ خَدِيجَةَ . فَوَهَبَتْهُ خَدِيجَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْتَقَهُ وَتَبَّأَهُ فَأَقْامَ عَنْهُ مَدَّةً . ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ وَأَبُوهُ يَرْغِبُانَ فِي فَدَائِهِ . فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَلِكَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ : خَيْرَاهُ ، فَإِنْ اخْتَارَكُمْ فَهُوَ لَكُمْ دُونَ فَدَاءٍ . فَاخْتَارَ الرَّقَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَرَبِهِ وَقَوْمِهِ . فَقَالَ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ : يَا مَعْشِرَ قَرِيشٍ اشْهُدُوا أَنَّهُ ابْنِي يَرْثَتِي وَأَرْثَهُ . وَكَانَ يَطْوُفُ عَلَى حَلْقِ قَرِيشٍ يَشَهِّدُهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَرِضَى ذَلِكَ عَمَّهُ وَأَبُوهُ وَانْصَرَفَا .

إِنَّ حَدِيثَ الْقَرْطَبِيِّ يَتَعَلَّقُ بِنَزْولِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ التَّالِيَةِ كَمَا تَبَيَّنَ ، وَقَدْ عَرَفْنَا أَنَّ مُحَورَ الْآيَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ هُوَ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ الْثَالِثَةِ . قَضِيَّةَ التَّبَنِيِّ ، وَلَيْسَ ثَمَّةَ مَانِعَ كَوْنَ الْقَضِيَّةِ الْأُولَى ، وَهِيَ الْادْعَاءُ بِأَنَّ ثَمَّةَ رَجُلًا لِهِ قَلْبَانِ اثْنَانِ ، هِيَ سَبَبُ نَزْولِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ، وَأَنَّهَا كَانَتْ تَوْطِيَّةً لِقَضِيَّتَيْنِ اثْنَتَيْنِ تَتَجَهُنَّ مِنْ حِيثِ الْأَهمِيَّةِ إِلَى أَعْلَى صَعْدَةٍ بِحِيثِ يَتَكَوَّنُ مِنَ الْقَضَايَا الْثَلَاثَ مَا يَشْبَهُ أَهْرَامَاتِ ثَلَاثَةَ ، صَغِيرًا وَكَبِيرًا وَأَكْبَرَ . ابْتِداً بِالْاعْتِقَادِ الْخَاطِئِ بِكَوْنِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْ قَرِيشٍ أَوْ سَوْا هُنَّا لِهِ قَلْبَانِ يَعْقُلُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، حَسْبُ زَعْمِهِ ، أَفْضَلُ مَنْ عَقْلَ مُحَمَّدَ^(٣) .

وَإِنَّ مِثْلَ هَذَا الْادْعَاءِ مِنَ الرِّجْلِ الْقَرْشِيِّ أَوْ مِنْ سَوَاهُ ، بِأَنَّ لَهُ دُونَ غَيْرِهِ قَلْبَيْنِ عَامِلِينَ بِاِبْتِظَامِهِ ، مَمَّا كَانَ يَنْطَلِي عَلَى الْعَرَبِ قَبْلِ إِسْلَامِهِ وَيُشَيِّعُ بَيْنَهُمْ شَيْوَعَ ظَاهِرِيِّ الظَّهَارِ وَالْتَّبَنِيِّ . وَإِنَّ رَبَّ الْعَزَّةِ ، خَالِقَ إِنْسَانٍ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ، يَنْفِي وَجُودَ شَخْصٍ وَاحِدٍ لِهِ قَلْبَانِ . وَيَتَدَبَّرُنَا لِصِيغَةِ النَّفِيِّ تَبَيَّنَ الصِّيغَةُ الْقَوِيَّةُ حَقًّا فِي

(١) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ صِ ٥٢٠٠ .

(٢) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ صِ ٥٢٠٠ وَانْظُرْ الْكِتَابَ ٥٢٩/٢ .

(٣) لَبَابُ التَّقْوِيلِ صِ ١٧١ .

ترسيخ التفوي . فتحن بصدق تكير لفظ الرجل ، مما هو دليل على تعميق نفي وجود رجل واحد ، في كل زمان ومكان تلك صفتة . وبصدق من التي تعمق نفي وجود القلبيين العاملين لدى ذلك الرجل . وإن لفظه الجوف التي تعين المقصود بالقلبيين بسبب تعين المكان ، مساعدة المتذر لقدرها التصويرية على أن يرفض مثل ذلك الادعاء . يقول الزمخشري^(١) : « والتکیر فی رجل وإدخال من الاستغرافية علی قلبيں تأکیداً لما قصد من المعنى کأنه قال : ما جعل الله لأمة الرجال ولا واحد منهم قلبيں البتة في جوفه . فإن قلت : أى فائدة في ذكر الجوف قلت : الفائدة فيه كالفائدة في قوله القلوب التي في الصدور . وذلك ما يحصل للسامع من زيادة التصور والتجلی للمدلول عليه ، لأنه إذا سمع به صور لنفسه جوفاً يشتمل على قلبيں ، فكان أسرع إلى الإنكار » وهذا الرفض يمكن أن ينظر له من غير مازاوية واحدة .

إن في الإمكان أن ينسحب الرفض على الوجود الحسي للقلبيں في جوف رجل واحد أو في صدره . وإن لفظة القلب ، بسبب أعماله المتعددة المتوعة المختلفة المتناقضة ، في الإمكان أن يجعل الرفض لهذا الادعاء منطلقاً من تلك الأحوال المؤلفة المختلفة ، المثلثة المتباينة التي تصدر عن القلب ذاته ، بحيث يستحيل معها وجود قلبيں في جوف رجل واحد يمكن أن يصدر منها عملاً ثان في آن واحد ، لأنّ واقع الإنسان الذي يعيش دائمًا ، يقضي باستحالة ذلك . فلو أننا نظرنا إلى عمل القلبيں من زاوية الاختلاف معاً أو من زاوية الاختلاف معاً ، لانتهينا إلى أنّ في أحد القلبيں الغباء . فكما أنّ الإنسان من الوجهة الحسية يحتاج إلى قلب واحد فقط ، كذلك من الناحية المعنوية ، هو لا يحتاج إلى غير ذلك القلب الواحد . إذ ما فائدة قيام عضوين بعمل واحد يستطيع أحدهما أن يقوم به بكفاءة عالية؟ ونحن إذا نظرنا إلى كفاءة القلب من الناحية الحسية تبينا أنها كفاءة تنبئ بقدرة الفعال لما يريد الذي لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء . فالقلب ، وهو بمثابة المحرك في الآلات ، هو الآلة الوحيدة الطبيعية التي تستطيع أن تعمل دون توقف إلى أن يشاء العلي القدير لها أن تتوقف . فلا يستطيع أي مخلوق أن يعيد الحياة إليها .

أين هي الآلة البشرية التي تستطيع أن تعمل دون توقف أو راحة فترة قصيرة بالقياس لقلب الإنسان الذي يصح أن يتجاوز المائة عام من العمل المستمر الدائم الذي لا يعرف في حال اليقظة أو النّام راحة أبداً ، لأن الراحة تعني الوفاة حتّى؟ ليس هنالك آلة بشرية واحدة تستطيع أن تقوم ببعض عمل القلب المنتظم سنوات وسنوات ، وبدقّة عجيبة ، وبكفاءة مذهلة . فالنظر إلى القلب من الناحية الحسية هو كفاءة عجيبة ، فلاداعي لوجود قلبين في جوف شخص واحد ، يستوی في ذلك الرجل والأنثى . علما بأن الادعاء بوجود قلبين ، إنما كان مرتبطاً بجوف الرجل ، لارتباط القوة به أكثر . وفي نفي القلبين عن الجانب القوي ، نفي ضمني عن الجانب الآخر الذي يقلّ قوّة .

وإذا كان الرفض من نصيب الادعاء بأن الشخص يصح أن يكون له من الوجهة الحسية قلبان ، فإن الموقف ذاته يكون من نصيب الادعاء بأنّ الشخص يصح أن يكون له من الوجهة المعنوية قلبان . لقد كان الرفض من الوجهة الحسية مبنياً على ائتلاف العملين للقلبدين ، لأن في أحدهما الغناء عن الآخر ، فلا حاجة أساساً لعضو غير عامل . وإن الشئ ذاته يقال عن ائتلاف العملين للقلبدين معنويّاً ، وعن الاختلاف كذلك قياساً . إن الإنسان لا يصح أن يكون عن طريق قلبه مريداً كارها ، علماً ظاتنا ، شاكا موقنا في حال واحدة^(١) ولا يجتمع في القلب الكفر والإيمان ، والهدى والضلالة ، والانابة والإصرار . وهذا نفي لكل ماتوهمه أحد في ذلك من حقيقة أو مجاز والله أعلم^(٢) إلى غير ذلك من الصفات المتقابلة والأحوال التي لا يصح معها كون القلب متصفًا بالشئ ونقضه في آن واحد .

إن الادعاء بوجود قلبين في جوف شخص واحد يقومان معنويّاً في آن واحد بعملين موتليفين مرفوض أساساً . وهذا الرفض يقوم على كون أحد القلبين فيه الغناء ، على نحو ما مارينا بشأن الغناء حسياً بأحد القلبين عن الآخر . وإن الادعاء بوجود قلبين يقومان معنويّاً بعملين متقابلين في آن واحد مرفوض أساساً . لأن كل واحد منا على علم تامّ بأنّ قلبه لا يمكن أن يكون في آن واحد محباً مبغضاً

(١) البحر الخيط ٢١١/٧

(٢) تفسير القرطبي ص ٥١٩٩

لشيء واحد . إنَّ هذا مستحيل . وبالتالي يستحيل وجود شخص واحد له قلبان يعملان في آن واحد . فكيف بالادعاء بأنَّ هذين القلبين عاملان ؟ وكيف بالادعاء بأنَّ هذين القلبين ذكيان ؟ وكيف بالادعاء الأحمق من قبل ذلك المأفون المدعى بأنَّ كلَّ واحد من قلبيه أذكى من قلب محمد بن عبد الله عليهما صلوات الله عليهما ، الإنسان الكامل ، خير خلق الله تعالى كلَّهم ! الحقيقة أنَّ العجب من هذا الادعاء والتطاول لا يكاد يقف عند حد . ونرَّد على هذا المدعى من نوع كيله قارئين في حقه قوله تعالى^(١) : « إِنَّمَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَارُ وَلَكُنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ » وقوله تعالى^(٢) : « إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ » .

ونحن إذا تجاوزنا هذا الادعاء البسيط الساذج ، والرد عليه القريب الواضح ، إلى تدبر هذه الجزئية الكريمة : « إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ » تبيناً أنَّا نستطيع أن نفهم منها معنى عميق الغور بعيد المغزى ، إضافة إلى جريان هذه الجزئية الكريمة مجرد المثل ، حينما يريد الواحد منا مثلاً أن يعبر عن طاقته المحدودة على العمل وضعفه وقلة حيلته فيقول : « إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ » وهذا المعنى العميق الغور بعيد المغزى ، يمكن أن ننتهي إليه حينما نتجاوز باستعمال الجزئية الكريمة في هيئة المثل الناتحة الحسية إلى الناتحة المعنية أو حينما يريد الشخص الحكيم أن يُبين للآخرين الطريق الصحيح الذي ينبغي أن يسلكه القلب في طريقه إلى الله تعالى . وتفسير ذلك أنَّ ربَّ العزة إنما خلق الخلق كي يعبدوه عزَّ وجلَّ وحده لا شريك له . وقد قال عزَّ من قائل في محكم كتابه^(٣) : « إِنَّمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةَ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُوْنِي » وحينما يتعقب المرء هذا الهدف من خلق الله تعالى له ، ويسعى جاهداً إلى جعل هذا الهدف حقيقة واقعة ، بتحويل الآمال إلى أعمال ، يقصد بها كلَّها وجه ربه الأعلى ، فإنَّ قلب ذلك المؤمن المتقوى وقتها ، وقد امتلأ بحبَّ الله تعالى وخشيته ، وحبَّ المصطفى عليه صلوات الله عليه ، لا يتسع لحبِّ أيَّ شيء آخر من أعراض الدنيا الزائلة ، وإن تکالب عليها البشر ، لأنَّ التور الذي قذفه الله تعالى في قلب ذلك الحبِّ له ، المقبل عليه ، المؤمن بأوامره ، المتبع عن نواهيه ، الممثل

(١) سورة الحجَّ ٤٦ .

(٢) سورة الذاريات ٥٦ .

لقضائه ^٢ قادر على أن ينفذ بنور بصيرته إلى جوهر الأشياء ولبت القضايا . فلا يستطيع التزيف والبهرج أن يضل بصره كي يزيغ أو يطغى ، لأنّه في الحقيقة لا ينظر عين البصر الذي تقف حلوده عند ظواهر الأشياء وقشورها ، وإنما ينظر بعين البصيرة التي قد نجد في حياتنا لها قريب شبه في الأشعة السينية القادرة على أن تلجم إلى أعماق أجزاء الإنسان . وفرق بين الأشعة والبصيرة أنّ الأولى تعامل مع شيء محسوس ، وأنّ الثانية تعامل مع شيء معنوي ^٣ . فإذا كانت الأشعة قادرة على أن تظهر الشيء الحسي غير القريب وغير الظاهر على حقيقته ، فإنّ عين البصيرة أقدر منها في مجال المعنويات ، عن طريق الوصول إلى أعماق المسائل وجواهر الأمور . لأنّ عين البصيرة هذه تستمد قدرتها من نور الله تعالى الذي قدف به في قلب المؤمن التقى الورع ، ذلك القلب الممتلىء بحب الله تعالى وخشيته إلى الحد الذي يفيض معه ذلك الحب وتلك الخشية ، والذى تتجلّى معه تلك القدرة العجيبة لعين البصيرة القادرة على النفاذ إلى أبعد الأبعاد وأعمق الأعماق .

وهكذا يتبيّن درس جديد جليل الخطورة في هذه الجزئية الكريمة ، إضافة إلى الدروس السابقة . إنّ الإنسان له قلب واحد ، ولا يتسع هذا القلب لحب الدنيا والآخرة في آن واحد . والقرآن الكريم يخاطب خير خلق الله تعالى كلّهم ^(١) بالقول : ﴿ وللآخرة خير لك من الأولى ^٤ مج و جاء في سورة يوسف عليه السلام ^(٢) قوله تعالى : ﴿ ولأجر الآخرة خير للذين آمنوا و كانوا يتقون ^٥ مج . وجاء في سورة النحل ^(٣) قوله تعالى : ﴿ وقيل للذين اتقوا ماذا أنزل ربكم قالوا خيرا . للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة ولدار الآخرة خير ولنعم دار المتقين . جنات عَذْن يدخلونها تجري من تحتها الأنهر هم فيها ما يشاءون . كذلك يجزى الله المتقين ^٦ مج .

فهنيئاً لمن امتلاً قلبه كله بحب الله تعالى وحب رسوله الكريم عليه السلام حتى يصح في حقه هذه المعانى الجميلة الجليلة التي يتضمنها هذا الحديث القدسى الشريف ^(٤) . عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله عليه السلام : إن الله تعالى قال :

(١) سور الضحى ٤ .

(٢) الآية ٥٧ .

(٣) الآية ٣٠ ، ٣١ .

(٤) الحديث الثامن والثلاثون من متن الأربعين الترمذية ص ١١٩ .

مَنْ عادِي لِي وَلِيَا فَقَدْ آذَنَهُ بِالْحَرْبِ . وَمَا تَقْرَبَ إِلَى عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى
مَمَّا افْتَرَضَتْهُ عَلَيْهِ . وَلَا يَزَالْ عَبْدِي يَتَقْرَبُ إِلَى بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحَبَّهُ . فَإِذَا أَحَبَبَهُ
كَنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبِصَرِهِ الَّذِي يَبْصِرُ بِهِ ، وَبِدِينِ الَّذِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرَجْلِهِ
الَّتِي يَمْشِي بِهَا . وَلَئِنْ سَأَلْتُنِي لِأُعْطِيهِنَّهُ . وَلَئِنْ اسْتَعِذَنِي لِأُعْيَذَنَهُ رواهُ البخاري . وَيَقُولُ
ابْنُ الْقِيمِ فِي طَرِيقِ الْمُهَجِّرِينَ وَبَابِ السَّعَادَتَيْنِ^(١) وَاللَّهُ سَبَّحَانَهُ لَمْ يَجْعَلْ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبِيْنِ
فِي جَوْفِهِ . فَبِقَدْرِ مَا يَدْخُلُ الْقَلْبُ مِنْ هُمْ وَإِرَادَةٌ وَحَبَّ يَخْرُجُ مِنْهُ هُمْ وَإِرَادَةٌ وَحَبَّ
يَقْابِلُهُ . فَهُوَ إِنَاءٌ وَاحِدٌ وَالْأَشْرِبَةُ مُتَعَدِّدَةُ . فَأَنِي شَرَابٌ مُلَأُهُ لَمْ يَقِنْ فِيهِ مَوْضِعُ لِغَيْرِهِ .
وَإِنَّمَا يَمْتَلِئُ إِنَاءٌ بِأَعْلَى الْأَشْرِبَةِ إِذَا صَادَفَهُ خَالِيًّا . فَأَمَّا إِذَا صَادَفَهُ مُمْتَلِئًا مِنْ غَيْرِهِ
لَمْ يَسْاكِنْهُ حَتَّى يَخْرُجَ مَا فِيهِ ثُمَّ يَسْكُنْ مَوْضِعَهُ ، كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ :

أَتَانِي هَوَاهَا قَبْلَ أَنْ أَعْرِفَ هَوْيِي فَصَادَفَ قَلْبًا خَالِيًّا فَتَمَكَّنَّا

وَيَقُولُ أَبُو حِيَانَ^(٢) « وَجَهَ نَظَمُ هَذِهِ الْآيَةِ بِمَا قَبْلَهَا أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا أَمْرَ بِالْتَّقْوَى كَانَ
مِنْ حَقِّهَا أَلَا يَكُونُ فِي الْقَلْبِ تَقْوَى غَيْرُ اللَّهِ . فَإِنَّ الْمَرْءَ لَيْسَ لَهُ قَلْبٌ يَتَقَى بِأَحَدِهِمَا
الَّهُ وَبِالْآخَرِ غَيْرِهِ . وَهُوَ لَا يَتَقَى غَيْرِهِ إِلَّا بِصَرْفِ الْقَلْبِ عَنْ جَهَةِ اللَّهِ إِلَى غَيْرِهِ .
وَلَا يَلِيقُ ذَلِكَ بْنُ يَتَقَى اللَّهُ حَقَّ تَقَاتِهِ » قَالَ تَعَالَى : **لَمْ يَجْعَلْ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبِيْنِ**
فِي جَوْفِهِ .

القضية الثانية التي يبين القرآن الكريم فيها وجه الحق قضية الظهار ، التي كانت
تعتبر قبل الإسلام طلاقاً ، وذلك بقول الرجل لزوجته مثلاً : أنت على كظاهر أمي ،
الذى يفهم منه تنزيل الزوج زوجته منزلة والدته . والقرآن الكريم يقول بصريح
اللفظ : كأنَّ أَنَّ رَجُلَ لا يَصْحَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ قَلْبٌ أَثْنَانٌ ، كَذَلِكَ الزَّوْجَةُ لَا تَصِيرُ
أَمَّا بِالْظَّهَارِ . إِنَّ الْقَوْلَ غَيْرَ الْعَمَلِ . وَإِنَّ الْادَّعَاءَ غَيْرَ الْوَاقِعِ . إِنَّ الزَّوْجَةَ لَا حَقُوقُهَا
وَعَلَيْهَا وَاجِباتُهَا . وَيَوْجِدُ بِإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى بَيْنَ الرَّوْجَيْنِ مُودَّةً وَرَحْمَةً وَسَكِينَةً . وَإِنَّ
كُلَّاً مِنَ الرَّوْجَيْنِ بِمَثَابَةِ الْلَّبَاسِ لِلْآخَرِ ، يَصُونُهُ عَنْ كُلِّ مَا يَؤْذِيهِ مَادِيًّا وَمَعْنَوِيًّا ،
كَمَا يَصُونُ الْلَّبَاسُ إِلَيْنَا مِنْ أَذَى الْحَرَّ صِيفًا وَالْقُرْ شَتَاءً . وَإِنَّ الْوَالِدَةَ لَا
حَقُوقُهَا . وَمَا أَكْثَرُ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي نِيَطَتْ بِهَا بِدَافِعِ الْأُمُومَةِ وَالْفَطْرَةِ . لَذَا كَانَ لَهَا دُونَ

(١) ص ١٩ .

(٢) البحرين ٢١١/٧ .

سائر الناس في القرآن الكريم منزلة خاصة في نظر أبنائها . إذ لم يوص القرآن الكريم . وكذلك سنة المصطفى عليهما السلام ابن بمحلوق كأوصى بالوالدين ، وبخاصة الوالدة . حتى إن من العلماء من استنتاج من وصية المصطفى عليهما السلام بالوالدة على جهة الخصوص بأن حظها من البر لا ينبغي أن يقل عن ثلاثة أرباع مجموع بر الوالدين معاً .

وليس بخاف أن طبيعة العلاقة بين الابن والدته من واد آخر غير الوادي الذي تتجلى فيه العلاقة بين الزوجين . فكيف تحول الزوجة بمجرد القول إلى والدة ؟ إن هذا ادعاء ليس له رصيد من الحقيقة . وقد بين القرآن الكريم وجه الحق في هذه المسألة وحدد أبعادها . فإذا كان الجاهليون يعتبرون ذلك طلاقاً فإن الإسلام الحنيف اعتبره ظهاراً يستحق مرتكبه عقوبة أئمة تكافء تطاوله على مقام الأمومة وجرأته على تنزيله زوجته منزلة والدته . وهذه هي الآيات الكريمات من سورة المجادلة التي تبين كل ذلك قال تعالى^(١) : **لَمْ قُدْ سَمِعْ اللَّهُ قُولَّ الَّتِي تَجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوِرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ . الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أَمْهَاتُهُمْ إِلَّا الْلَّائِي وَلَدَنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لِيَقُولُونَ مُنْكِرًا مِنَ الْقُولِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌ غَفُورٌ . وَالَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقْبَةِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَسَاءَلُوكُمْ تَوَعْذُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِصَامَ شَهْرِيْنَ مُتَابِعِيْنَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَسَاءَلُوكُمْ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي طَاعَمِ سَتِينِ مَسْكِيْنًا ، ذَلِكَ لِتَؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . وَتَلِكَ حَدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ**.

فهذا أوس بن الصامت يظاهر من زوجته خولة بنت ثعلبة بعد شجار بينهما ويقول مخاطبا لها : أنت على كظهر أمي^(٢) وتذهب المرأة إلى المصطفى عليهما السلام شاكية سوء حالها وحال أطفالها الذين إن ضمهم الأب إليه ضاعوا أو إليها جاعوا . وقد رد عليها المصطفى عليهما السلام : ما أراك إلا قد حرمت عليه . وإذا كانت عائشة رضي الله عنها ، وهي في ذات المنزل . قد غاب عنها بعض ما سال بين شفتى الأم الرعوم من

(١) سورة المجادلة ١ - ٤ .

(٢) انظر هنا التأيس تفسير آيات الأحكام بشأن هذه الآيات من سورة المجادلة ١١٠ / ٤ .
فما بعدها .

خوف وإشراق على أطفالها بسبب مظاهرة زوجها لها ، فإن رب العزة الذي لا تختلط عليه الأصوات ، ولا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ، قد سمع قول التي تجادل المصطفى ﷺ في زوجها وتشتكي إليه ، وسمع من فوق سبع سماوات تناورهما فأنزل عز وجل في هذه القضية الخطيرة قرآنًا يُثْلِي وضع حداً لذلك القول العابث والادعاء غير المسئول وعين الجزاء الرادع لكل من سُولَت له نفسه وتسوّل ارتكاب هذه الحماقة .

وإن الصيغة الشائعة للظهور ، توحى باستبشار العرب معاني ما يقولون ، ولكنها الحمية الجاهلية . إن الرجل المظاهر لا يخفى عليه أنه بقوله ذلك يحرم زوجته كما تحرم عليه أمّه . فلننظر إلى أهم مظهر لهذا الاستبشار حيناً وضعوا لفظة الظهر التي فروا إليها بدلاً من لفظ البطن المرتبط به الفرج . فلم يقولوا أنت على كبطن أمّي أو ما شاكل ذلك ، ولكن قالوا : أنت على كظهر أمّي ، أى أنت حرام على وطؤك وبما شرتك كما تحرم على والدتي^(١) .

والظهور مأخوذ من اللّفظ ذاته (أى لفظ الظهور) ونحوه في العبارة عن اللّفظ لبيّن المحرم إذا قال ليك . وأفف الرجل إذا قال أف . وأخواتهن^(٢) ونحن نود أن نتبين السبب في تعدى الفعل بين في كل من سورة الأحزاب وسورة المجادلة : ﴿ وَمَا جَعَلْ أَزْوَاجَكُمُ الْلَّآئِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أَمْهَاتُكُمْ ﴾ الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَاهِنَ أَمْهَاتِهِمْ ﴾ يقول الرخشري^(٣) : فإن قلت : مما وجه تعديته وأخواته بين قلت : كان الظهور طلاقاً عند أهل الجاهلية . فكانوا يتتجنبون المرأة المظاهر منها كما يتتجنبون المطلقة . فكان قولهم تظاهر منها تباعد منها بجهة الظهور .. ونظيره آلى من أمراته ، لما ضمن معنى التباعد منها على بين ، وإنما فالى في أصله الذي هو يعني حلف وأقسم ليس هذا بمحكمه «

وهكذا يبيّن القرآن الكريم في هذه القضية وجه الحق وعين الصواب . وبذلك تمضي عادة عرب الجاهلية بشأن الظهور أدراج الرياح وتتحول هباءً متّسّراً . وقد كان

(١) انظر الكشاف ٥٢٩/٢ والبحر والميط ٢١١/٧ .

(٢) الكشاف ٥٢٩/٢ .

(٣) الكشاف ٥٢٩/٢ وانظر البحر المحيط ٢١١/٧ .

٦٧
حظ منهج القرآن الكريم تربوياً من التجاج في هذه القضية الثانية ، نفس حظه من التجاج بشأن القضية الأولى السابقة . وإن الشيء ذاته يقال عن القضية الثالثة الثالثة التي ستحوّل إليها بإذن الله تعالى .

إذا تحولنا إلى القضية الثالثة والأخيرة في الآية الكريمة : **لَكُمْ وَمَا جَعَلْتُمْ أَدْعِيَاءَكُمْ** تبيّنا أنها تمثل أهم القضايا الثلاث ومحور الآية الكريمة هذه والآية الكريمة الثالثة كذلك . فالقضية الأولى : **(مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ)** واضح وجه الحق القريب فيها . والقضية الثانية : **(وَمَا جَعَلْتُ أَزْوَاجَكُمُ الْلَّاَقِ تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أَمْهَاتَكُمْ)** عوّجت بشيء من التفصيل كما مر بنا من قبل في سورة المجادلة . أما قضية التبني وتنزل ابن المدعى منزلة ابن الحقيقى ، فإن سورة الأحزاب هذه ، هي التي عالجتها وقضت عليها من أصولها واقتلعتها من جذورها ، ليس من الوجهة النظرية فحسب ، بحيث إن ما يوافق هذه القاعدة مستقبلا ، يعالج وفقها ، بل من الوجهة العملية . فإذا كان الإسلام يحرّم على الأب أن يتزوج زوجة ابنه من صلبه ، وكان الجاهليون ينزلون ابن الدّعى منزلة ابن الشرعي في هذا الحكم ، فإن القرآن الكريم يجيء فيه في هذه السورة بشأن زيد بن حارثة ، الذي كان يُدعى أولاً زيد بن محمد ، وزوجته زينب بنت جحش قوله تعالى : **فَلَمَّا قُضِيَ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرَا زَوْجَنَاكُمْ لَكِيلًا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضُوا مِنْهُنَّ وَطَرَا** . وكان أمر الله مفعولاً به .

وإنما لنستطيع أن نقول ، إن هذه القضية الثالثة ، تعتبر في هذه الآية الكريمة ، قضية كبيرة ، من أجل أنها يوطأ معايتها بمعالجة قضيّتين تشتراكان معها في نظرية العرب المخطئة تجاههما . بل إنها تعتبر كذلك لأنها إحدى القضايا الكبرى التي تعالجها السورة الكريمة ، مما يعتبر دليلاً على تغلغل هذه العادة السيئة في أحشاء المجتمع العربي . لذا احتاجت معالجتها إلى العديد من الأسباب والوسائل . فنحن بقصد حدّ أمة الإسلام على التقوى ، وتبين وجه الصواب في قضيّتين موظفتين لهذه القضية الثالثة . وهما قضيّتان بسيطتان بالقياس إلى الثالثة ، لأن وجه الصواب بشأن الأولى قريب التناول . ولأنه بشأنه الثانية ليس بعيداً . ولم يقف الأمر عند هذا الحدّ إنما تجاوزه إلى كون المخطم لهذه الفرية بارادة الله تعالى ، هو شخص الرسول

الكرم نفسه ، الأسوة الحسنة ، على الرغم مما سبب ذلك له عليه من حرج وجحّ عليه من إيناء ، من قبل المنافقين واليهود على جهة الخصوص ، وقد أشير إلى كل ذلك بصرخ اللفظ في السورة الكريمة .

وهذا التدرج نحو الأهمّ ، في عرض القضايا الثلاث ، يتبيّن مظاهر من مظاهر منهج القرآن الكريم التربويّ ، الذي يؤمن دائمًا وأبداً أكله . وبعد توضيح القرآن الكريم لحقائق الأشياء ، وطرد كل زيف وهرج ، لم نسمع عنْ جرؤ على أن يزعم أنّ له مجرد قلبين ، فضلاً عن كونه يعقل بكلّ واحد منهما أفضل من عقل محمد عليه . ولم نسمع بعد ذلك عنْ جرؤ على تنزيل الظهار منزلة الطلاق . وقد بين القرآن الكريم كفارة الظهار وحقيقةه . ولم نسمع بعد ذلك عنْ جرؤ على أن يزعم بأنّ لدعّيَة منزلة ابنه الحقيقي ، وبالتالي فإنّ زوجة هذا الدّاعي بعد الانفصال ، محُرّمة عليه كزوجة ابنه . إن الإسلام قضى على تلك العادة الجاهلية إذ البنوة تقتضي التّأصل في النسب ، والدّعوة إلى الصاق عارض بالتسمية ، فلا يجمع في الشيء الواحد أن يكون أصيلاً غير أصيل^(١) »

ويردف القرآن الكريم النفي المؤكّد المصدر كلّ مرّة من المرات الثلاث بجملة جعل ، بتبيّن الأساس الرائق الذي بُني عليه كلّ من الادعاءات الثلاثة . إنّ المسألة لا تتجاوز قول لسان يسيل بين شفتين . أمّا أنّ هناك أساساً صحيحاً سليماً يعتمد عليه ويستند إليه فلا . وما أنّ هذا القول ، ليس له أساس صحيح ، فهو قول غير صحيح . وقد بين القرآن الكريم ذلك بالقول : « ذلك قولكم بأفواهكم » وليس بمخالف أنّا بقصد أسلوب الخطاب الغالب على أكثر أجزاء الآية الكريمة ، والذى يعتبر أقوى الأساليب في مثل هذه الحال . يقول أبو حيّان^(٢) : « ذلكم أى دعاوهم أبناء ، مجرد قول لا حقيقة لمدلوله . إذلا يواطئ اللّفظ الاعتقاد ، إذ يعلم حقيقة أنه ليس ابنه . والله يقول الحق ، أى ما يوافق ظاهراً أو باطناً » ويقول ابن كثير^(٣) « ذلكم قولكم بأفواهكم ، يعني تبنيّكم لهم ، قول لا يقتضي أن يكون

(١) البحر المحيط ٢١٢/٧ .

(٢) البحر المحيط ٢١٢/٧ .

(٣) تفسير ابن كثير ٤٦٦/٣ .

ابنا حقيقياً ، فإنه مخلوق من صلب رجل آخر، فما يمكن أن يكون له أبوان ،
كما لا يمكن أن يكون للبشر الواحد قلبان .

وما أن كلاً من القول والأساس الذي قام عليه القول خاطئان ، فالقرآن الكريم
يبين صواب القول والعمل بشأن كل من هذه القضايا الثلاث ، وبخاصة القضية
الثالثة . التي أفضى في الحديث عنها مرةً بعد مرّة . أما الادعاء بأن ثمة قلبين في
جوف شخص واحد ، فالقرآن الكريم يقضي عليه بالكلية ، بمجرد التفتيقى القوى لهذه
الفرية : « ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ». وأما الادعاء بأن الزوجة
تحوّل أمّا ، بمجرد كلام يندفع دون ضابط بين شفتى شخص استبد به الغيظ
والغضب ، فهو لا يكاد يعي مما يقول شيئاً ، فإنه ادعاء باطل . إن الزوجة تظل
زوجة دائماً وينطبق في حقها هي وزوجها قوله تعالى في سورة الرّوم^(١) : ﴿هُوَ مِنْ آيَاتِهِ أَنَّ خَلْقَكُمْ أَنفُسَكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُودَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ وأما الوالدة فإنّها هي دائماً وأبداً التي جعل الإسلام
الجنة تحت أقدامها ، جاء عن الوالدين ، والوالدة بخاصة في سورة لقمان قوله تعالى^(٢)
﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانًا بِوَالْدِيهِ حَمْلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنَّ وَفَصَالُهُ فِي عَامِينَ أَنَّ اشْكُرْ
لِي وَلَوَالَّدِيكَ إِلَىٰ الْمُصِيرِ . وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تَشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لِكَ بِهِ عِلْمٌ
فَلَا تَطْعُهُمَا وَصَاحِبَيْهِمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مِنْ أَنَابِلَهُ إِلَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ
فَأَنْبَثْتُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ وجاء في سورة الأحقاف قوله تعالى^(٣) : ﴿وَوَصَّيْنَا
إِلَيْنَا إِنْسَانًا ، حَمْلَتْهُ أُمُّهُ كَرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلَهُ وَفَصَالُهُ ثَلَاثُونَ
شَهْرًا﴾ وإنَّ ربَّ العَرَةِ يقول الحق ، أى العدل ، في هذه القضايا . وبذلك يتضح
الصراط المستقيم الذي ينبغي أن يسير فيه المؤمنون ، كي يحظوا بصفة التقوى . وقال
فتادة : وهو يهدى السبيل ، أى الصراط المستقيم^(٤) .

وفي إمكاننا أن نتدبر القول في الآية الكريمة : والله يقول الحق الذي ينزل منزلة
المثل . فالله تعالى يقول الحق . فالقضايا الثلاث التي نحن بصددها تدرج في قول

(١) الآية ٢١ .

(٢) الآية ١٤ ، ١٥ .

(٣) الآية ١٥ .

(٤) تفسير ابن كثير ٤٦٦/٣ .

الحق ذلك . كما أنَّ في إمكاننا أن نتدبر القول في الآية الكريمة : ﴿ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ الذي يصح في حقه القول السابق . فالله تعالى وحده لا شريك له ، هو الذي يهدى دائماً وأبداً إلى سبيل الحق وإلى الصراط السوى والطريق المستقيم . ويندرج في هذا السبيل الذي هدى الله تعالى إليه العباد ، ترجمتهم إلى عمل تلك الإرشادات القرآنية . فالقلب الواحد الذي ليس للإنسان سواه ، ينبغي أن يمتليء بخشية الله . ومن تورط في الظهار عليه الكفارة . وعلى كل أب ألا ينسب إليه إلا ابنه . وعلى كل ابن ألا يتنسب إلا لأبيه . هذا هو قول الله وقوله الحق . وهذا هو سبيله وسيله الصراط المستقيم . يقول القرطبي^(١) : ويظهر من الآية بجملتها نفي أشياء كانت العرب تعتقدها في ذلك الوقت ، وإعلام بحقيقة الأمر . والله أعلم » قال تعالى : ﴿ مَا جعل اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ . وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ الظَّاهِرُونَ مِنْهُنَّ أَمْهَاتُكُمْ ، وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمُ الْأَبْنَاءَكُمْ ، ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ .

يبنت الآية الكريمة السابقة وجه الحق بشأن القضايا الثلاث التي اعتاد العرب قبل الإسلام وفي فجره أن يكون لهم موقف معين منها ، وبخاصة القضية الثانية والثالثة . وهما ذي الآية الكريمة التالية تخص بالذكر آخر القضايا الثلاث وأهمها وهي قضية التبني قال تعالى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانَهُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيْكُمْ ، وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكُنْ مَا تَعْمَدْتُ قَلْبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيمًا ﴾ يقول الزمخشري بشأن نظم الآية الكريمة بياناً^(٢) « وفي فصل هذه الجمل ووصلها من الحسن والفصاحة ملابغى على عالم بطرق النظم » ونحن نود من جانبنا أن نفصل ما أجمله الزمخشري . وأقرب الأمور تبليلاً بشأن هذه الغاية هو أن الآية الكريمة تنقسم إلى أربعة أقسام . وكل قسم يشتمل على معنيين اثنين . فالقسم الأول أو الجزئية الأولى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ يتكون من معنيين ، دعوة الأبناء لآبائهم ، وتبيين أنَّ هذه الدعوة أعدل عند الله تعالى ، وأصدق وأبر ، وأصوب وأولي . قال قنادة :

(١) تفسير القرطبي ٥١٩٩ .

(٢) الكشاف ٥٣٠/٢ .

ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ، أى أعدل عند الله^(١) والقسم الثاني يعالج أقرب العقبات المحتملة التي تحول بين المسلمين وبين ما يحصون عليه من امثال لأمر الله تعالى ، وهو كونهم لا يعلمون آباء الأدعية . وهذا هو المعنى الأول . ويضع الإسلام توا العلاج . فمن لم يعرف أبوه وكان حراً أساساً فهو آخر . ومن لم يكن حراً أساساً فهو مولى . يقول الطبرى^(٢) يقول تعالى ذكره : فإن أنتم أيها الناس لم تعلموا آباء ادعائكم من هم فتنسبوه إليهم ولم تعرفوه فتلحقوهم بهم فإخوانكم في الدين يقول : فهم إخوانكم في الدين إن كانوا من أهل ملتكم . ومواليكم إن كانوا محاريكم وليسوا بينيكم . ويقول الزمخشري^(٣) : « قولوا : هذا أخي وهذا مولاي . وبما أخي وبما مولاي . يريد : الأخوة في الدين والولاية فيه » .

وعلى الرغم من اتضاح الطريق الصحيح الذى أرشد إليه القرآن الكريم ويسير فيه المؤمنون حيناً تبين لهم كل الأمور ، فإن ثمة من يتورط في الخطأ رغم اجتهاده لا يقع فيه . كما أنّ ثمة من يرتكب الخطأ عمداً . وليس هاتين الحالتين اللتين جانبنا الصواب ثلاثة وهنا نتبين أنّ القسم الثاني في الآية الكريمة يشير على التوالي إلى هاتين الحالتين . قال تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكُمْ مَا تَعْمَدْتُ قُلُوبُكُمْ بَهِ وَتَخْتَمُ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ بِالْتَّذْكِيرِ الَّذِي يُشَيرُ إِلَى أَسْمَائِهِ الْحَسَنِيِّ جَلْ وَعَلَا وَهُمَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . وَالْمَغْفِرَةُ تَشْمِلُ مِنْ تَابَ مِنْ قِيَامِهِ بِعَمَلِهِ الْحَسَنِيِّ جَلْ وَعَلَا وَهُمَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . وَالْمَغْفِرَةُ تَشْمِلُ مِنْ تَابَ مِنْ قِيَامِهِ بِعَمَلِهِ الْحَسَنِيِّ جَلْ وَعَلَا وَهُمَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . وَقَبْلَ أَنْ يَتَضَعَّ لِهِ رَأْيُ الْأَعْمَالِ الَّتِي كَانَ يَقْوِمُ بِهَا الْعَرَبُ حَتَّى فَجَرَ الإِسْلَامُ ، وَقَبْلَ أَنْ يَتَضَعَّ لِهِ رَأْيُ الْإِسْلَامِ فِي تَلْكُ الأَمْوَرِ . كَمَا تَشْمِلُ مِنْ أَخْطَأْتُمْ ثُمَّ تَابَ ، وَمِنْ تَعْمَدْتُ ارْتِكَابَ الْخَطَأِ ثُمَّ تَابَ كَذَلِكَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً . وَأَمَّا الرَّحْمَةُ فَإِنَّهَا مَعْمَقَةُ الْمَغْفِرَةِ الَّتِي تَكُونُ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً . فَهِيَ صَفَةُ قَائِمَةٍ عَلَى الْمَغْفِرَةِ ، كَمَا أَنَّهَا خَاصَّةٌ بِالْمُؤْمِنِينَ . فَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي هَذِهِ السُّورَةِ الْكَرِيمَةِ^(٤) ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا بِهِ وَهَذِهِ هِيَ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ بِأَقْسَامِهَا الْأَرْبَعَةِ . قَالَ تَعَالَى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ . إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ . وَلَيْسَ

(١) تفسير الطبرى ٧٦/٢١ .

(٢) تفسير الطبرى ٧٦/٢١ .

(٣) الكثاف ٥٣٠/٢ .

(٤) الآية ٤٣ .

عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيمًا ^{هـ}. وإن كلاً من أقسام الآية الكريمة الأربع ، بمحاجة متنًا إلى إعادة نظر وإدامة تأمل وتدبیر .

الأدعياء

إن الجزئية الكريمة الأولى : **مَادُعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هـ** أقسط عند الله ^{هـ} تبدأ من أوضح النقاط وأقوى الجوانب ، وذلك حينما يكون والدو **الاعياد** معروفيين . والأدعية جمع الدعى . وهو الذي يُدعى ابنا لغير أبيه . أو يُدعى غير أبيه ^(١) إن هؤلاء الآباء معروفون . فلماذا يتجاوز الأب الحقيقي إلى شخص أجنبي ، كي يحل محل الأب الحقيقي ، ويحرمه وبالتالي حقاً له ؟ إن القرآن الكريم يأمر بصرح اللفظ أن يدعى كل ابن إلى أبيه مادام معروفا ، لأن في التبني الكثير من الحيف والمخاطر . إذن فليقض على كل ظلم وخطر ارتبط أساساً بالتبني ، ولويق على منافعه التي **ستتحقق** آليا ، حينما يتسبّب الابن لأبيه ، وبذلك يتم الجمع بين كل أنواع البر والإحسان من ناحية الأب والابن والمتبني . أما حينما يجهل الأب فإن المتبني يتحقق له الأخوة في الإسلام والمولاة .

وفي إمكاننا أن نتمثل بعض مظاهر الحيف التي تلحق بالأب الحقيقي وبالابن ذاته ، حينما يقطع كل ما بينه وبين والده وأسرته من وشائج وعلاقات . وبالجماعة الإسلامية التي يحل فيها الدعى منزلة الابن الحقيقي ، فيطلع على الحرمات ، ويرث كالابن الحقيقي وهكذا . لقد كان الرجل في الجاهلية إذا أعجبه جلد الرجل وظرفه ضمه إلى نفسه وجعل له مثل نصيب الذكر من أولاده من ميراثه وكان ينسب إليه فيقال : **فلان بن فلان** ^(٢) جاء في صحيح البخاري ^(٣) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن زيد بن حرثة مولى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ما كنّا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن : **مَادُعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هـ** وفي قول ابن عمر : ما كنّا ندعو زيد بن حرثة إلا زيد بن محمد دليل على أن التبني كان معمولاً به في الجاهلية والإسلام ، يتواتر به ويتناصر ، إلى أن نسخ الله ذلك بقوله : **مَادُعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هـ**

(١) تفسير القرطبي ٥٢٠٣ .

(٢) الكشاف ٥٣٠/٢ وانظر تفسير القرطبي ٥٢٠١ .

(٣) ١٤٥/٦ .

هو أقسط عند الله ﷺ أى أعدل . فرفع الله حكم التبني ومنع من إطلاق لفظه ، وأرشد بقوله ، إلى أنَّ الأولى والأعدل ، أن يُنسب الرجل إلى أبيه نسباً^(١) وإذا كان الحيف الذى يلحق بكلٍّ من الأب والابن بسبب الادعاء واضحًا و قريب التناول ، فإننا نود من هذا النص المقتبس الذى يفهم منه استثناء أى حديفة رضى الله عنه من خلوة دعيه ومتبناه سالم رضى الله عنه ، بزوجه رضى الله تعالى عنها ، أن تبين بعض الأخطار التى تلحق بالأسرة المسلمة وبالجماعة المسلمة بسبب التبني . يقول ابن كثير^(٢) : وقد كانوا يعاملونهم معاملة الأبناء من كل وجه ، في الخلوة بالخمار وغير ذلك . وهذا قالت سهلة بنت سهيل ، امرأة أى حديفة رضى الله عنهم : يا رسول الله إنا كنا ندعوا سالما ابنا . وإن الله قد أنزل ما أنزل . وإنك كان يدخل على وإنى أجد في نفس أى حديفة من ذلك شيئاً . فقال رسول الله عليه السلام : أرضعيه تحرمى عليه^(٣) الحديث . وهذا لما نسخ هذا الحكم أباح تبارك وتعالى زوجة الداعي . وتزوج رسول الله عليه السلام بزینب بنت جحش مطلقة زيد بن حارثة رضى الله عنه . وقال عز وجل : لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج ادعائهم إذا قضوا منهم وطراهم وقال تعالى في آية التحرم : ﴿ وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم ﴾ ، احترازا عن زوجة الداعي ، فإنه ليس من الصلب . فأما الابن من الرضاعة فمتزل منزلة ابن الصُّلُب شرعاً بقوله عليه السلام في الصحيحين : يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب هذا هو حكم الله تعالى في هذه القضية وهو أحكم الحاكمين ، وهذا هو قوله ، قوله جل وعلا هو الحق والصدق والعدل . قال تعالى : ﴿ ادعوهם لآبائهم هو أقسط عند الله ﴾ .

وإن المصطفى عليه السلام هو الأسوة الحسنة ، وهو هو ذا زيد بن حارثة يُدعى لأبيه فيقال زيد بن حارثة ، بعد أن كان يُدعى زيد بن محمد . والقرآن الكريم في هذه السورة الكريمة قد أكد هذا المعنى في قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِجَالِكُمْ وَلَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ ، وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ وقد امتنل الصحابة

(١) تفسير القرطبي ص ٥٢٠١ .

(٢) تفسير ابن كثير ٤٦٦/٣ .

(٣) المراد أن ترضعه خمس رضعات بواسطة إناء تجمع فيه لبنها . انظر هنا مثلاً رضاع الكبير في فقه السنة ٧٠/٢ .

رضوان الله تعالى عليهم لأوامره جل وعلا . ومن الأمثلة على ذلك المقداد بن عمرو ، الذي غالب عليه نسب التبني ، فلا يكاد يعرف إلا بالمقداد بن الأسود . فإنَّ الأسود بن عبد يغوث كان قد تبناه في الجاهلية وُعرف به ، فلما نزلت الآية قال المقداد : أنا ابن عمرو^(١) .

إنَّ هذا هو العمل حينما يعرف والد الداعي . فما العمل حينما لا يُعرف أبوه ، ومعروف أنَّ حياة العرب قبل الإسلام كانت حياة سلب ونهب ، كما حدث بشأن زيد بن حارثة نفسه ، ويكون السبب^(٢) صغيراً وبالتالي لا يعرف من أمر والده وأهله شيء؟ هنا يبين القرآن الكريم العمل بشأن هذه الحال . قال تعالى : ﴿فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا أَبَاءَهُمْ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ هُنَّ إِنَّ إِسْلَامَ الْحَنِيفِ لَا يَكُلُّفُ نَفْسًا إِلَّا وَسُعْهَا . وَلَا يَنْقُصُ الْقِيمَ تَفْسِيرَ لطِيفَ لِمَعْنَى الْوَسْعِ الَّذِي جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، مَقَارِنًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّاقَةِ﴾ . يقول رحمة الله تعالى^(٣) : إنَّ سبحانَه لم يكلِّف عباده إلا وسعهم ، وهو دون طاقتهم . فقد يطيقون الشيء ويضيق عليهم بخلاف وسعهم ، فإنه ما يسعونه ، ويسهل عليهم ، ويفضل قدرهم عنه ، كما هو الواقع . وإنَّ سبحانَه لا يعاقب أحداً بغير فعله ولا يعاقبه على فعل غيره . ولا يعاقبه بترك مالا يقدر على فعله ، ولا على فعل مالا قدرة له على تركه « فعل كل مسلم في مثل هذا الحال ، أن يستفرغ جهده في سبيل معرفة والد المتبني ، فإذا عجز عن الوصول إلى تلك المعرفة ، فليعلم أنَّ الله تعالى لا يكلف نفساً إلا ما آتاهَا ، ولا يكلف نفساً إلا وسعها . وقد جاء في صحيح البخاري عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا اجتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرٌ . وَإِنْ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ » . وفي الحديث الآخر : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَفَعَ عَنْ أَمْتَى الْخَطَا وَالْتَّسِيَانِ وَالْأَمْرِ الَّذِي يَكْرَهُونَ عَلَيْهِ »^(٤) والمراد بالأجررين أجر الاجتهد وأجر الإصابة . والمراد بالأجر في حال الخطأ هو أجر الاجتهد . وإنَّ العمل بشأن التبني والعجز عن معرفة الأب الحقيقي بعد الاجتهد يجيء في قوله تعالى :

(١) تفسير القرطبي ص ٥٢٠٢ .

(٢) السبب بالسين المفتوحة وكسر الباء وتشديد الياء (قاموس) .

(٣) طريق الهجرتين وباب السعادتين ص ١٦١ .

(٤) تفسير ابن كثير ٤٦٧/٣ .

﴿إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا أَبَاءَهُمْ فَإِخْوَانَكُمْ﴾ وسبق أن استأنسنا في نظرنا الأولى للجزئية الكريمة برأى الطبرى في تفسيره^(١) الذى يربط من ناحية بين الحرية أساساً وبين الأخوة فى الدين . ويربط من ناحية أخرى بين المحررين أساساً وبين لفظة المولى فى القول : ﴿إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا أَبَاءَهُمْ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيَكُمْ﴾ كا استأنسنا برأى الزمخشري^(٢) الذى يرى أن المراد الأخوة فى الدين والولاية فيه .

ونحن حينما ننظر إلى بعض المعانى الكثيرة المرتبطة بلفظة المولى ، نستطيع أن نفهم من القول : « ومَوَالِيَكُمْ » معنى آخر يضاف إلى الأخوة فى الدين ، بمعنى الصحبة فى الدين والتاصر والمحب ، وما إلى ذلك . وبهذا تجتمع الجزئية الكريمة بين الدين والدنيا ، مقدمة الأهم وهو المصالح الدينية . ونحن نتبين فى القول : ﴿فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ﴾ بالإضافة إلى تحقيق أهم الغايات ، وهى الأخوة الدينية ، نتبين فى هذا القول الذى يختار الأخوة دون غيرها من الألفاظ ، أنه يلبى أهم رغبة لدى الذى كان دعيا قطع نسبة من تبانه ، وسبق له أن قطع نسبة بأبيه . إنه الآن أحوج ما يكون إلى الأخوة الدينية التى يرتبط بها عادة التشابه أو التقارب فى العمر . ومعروف جيداً أن كل إنسانAMIL من هم فى مثل سنه . وهما هو الذى كان دعياً ، يجد عضده قد اشتدر ، ليس بأخ واحد فى النسب قد يتخلّى عنه ، ولكن بعدد لا نهاية له من الإخوة الذين تربطهم رابطة أقوى من رابطة النسب وهى رابطة الدين . فإذا جمع له إلى رابطة الدين رابطة الدنيا الصالحة تحقق له غاية المنى . وهذا هو ذا أبو بكرة رضى الله تعالى عنه يُعتبر خير شاهد على ما نقول من كون الأخوة فى الدين والموالاة قد عوضته فى الحقيقة أضعاف ما كان لديه دون وجه حق ومن ثم أخذ منه . إن أبو بكرة رضى الله تعالى عنه قرأ هذه الآية الكريمة : ﴿فَهُنَّ أَدْعُوكُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا أَبَاءَهُمْ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيَكُمْ﴾ . وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيمًا ^{هـ} ثم قال : أنا ممن لا يُعرف أبوه ، فأنا أخوكم فى الدين وموالكم^(٣)

(١) ٧٦/٢١ .

(٢) الكشف ٥٣٠/٢ .

(٣) انظر تفسير الطبرى ٧٦/٢١ والبحر الخيط ٢١٢/٧ .

وإليك هذا النص الذي يتضمن الكثير من الأحكام ، من أهمها ابتداؤه عليه بنفسه في مسألة التبني وإرضاؤه متبناه زيد بن حaritha بقوله : أنت أخونا ومولانا ، بعد أن كان يُدعى زيد بن محمد . يقول ابن كثير^(١) وهذا قال رسول الله عليه يوم خرج من مكة عام عمرة القضاء وتبعتهم ابنة حمزة رضي الله عنها تبادى : يا عم ، يا عم : فأخذها على رضي الله عنه وقال لفاطمة رضي الله عنها : دونك ابنة عمك . فاحتملتها فاختصم فيها على زيد وجعفر رضي الله عنهم في أيهم يكفلها . فكل أدل بحجة . فقال على رضي الله عنه : أنا أحق بها وهي ابنة عمّي . وقال زيد : ابنة أخي . وقال جعفر بن أبي طالب : ابنة عمّي وحالتها تحتى ، يعني أسماء بنت عميس . قضى بها النبي عليه خالتها وقال : الحالة منزلة الأم . وقال لعلى رضي الله عنه : أنت مني وأنا منك . وقال لجعفر رضي الله عنه : أشبهت خلقى وخلقى . وقال لزيد رضي الله عنه : أنت أخونا ومولانا . ففي هذا الحديث أحكام كثيرة ، من أحسنها أنه عليه حكم بالحق ، وأرضى كلاماً من المتنازعين وقال لزيد رضي الله عنه : أنت أخونا ومولانا كما قال تعالى : ﴿ إِخْرَاجُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ مُّهْمَّ﴾ .

روى الصحيح عن سعد بن أبي وقاص وأبي بكر ، كلاهما قال : سمعته أذناني ووعاه قلبي ممدداً^(٢) عليه يقول : من أدعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام . وفي حديث أبي ذر أنه سمع النبي عليه يقول : ليس منْ رجل أدعى لغير أبيه وهو يعلم إلا كفر^(٣) .

وقال النحاس : هذه الآية ناسخة لما كانوا عليه من التبني وهو من نسخ السنة بالقرآن . فأمر أن يدعوا من دعوا إلى أبيه المعروف . فإن لم يكن له أب معروف نسبة إلى ولائه . فإن لم يكن له ولاء معروف قال له يا أخي ، يعني في الدين . قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا لِلنَّاسِ إِخْوَةً مُّهْمَّ﴾^(٤) .

وبطبيعة الحال . لا يثبت عدم العلم بوالد الداعي إلا بعد بذل غاية الجد

(١) تفسير ابن كثير ٤٦٦/٣ .

(٢) بدل من ضمير سمعته .

(٣) تفسير القرطبي ص ٥٢٠٣ .

(٤) تفسير القرطبي ص ٥٢١ .

والاجتهد في سبيل الوصول إلى العلم . كي تم دعوة الدّاعي لأيه . وهكذا يتبيّن أنه في حالة نجاح الاجتهد في ذلك ، وهو الأمر المأمول والمرغوب فيه ، تكون أمام المرحلة المفضلة ، التي أشارت إلى تفضيلها الجزئية الأولى في الآية الكريمة : ﴿إِذْ أَدْعُهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْهُمْ﴾ وفي حالة عدم النجاح ، رغم الاجتهد ينزل الدّاعي منزلة الأخ في الدين والموالي ، وهي مرحلة يتم إليها التحول ضرورة . لذا أشارت إليها بعد ذلك الجزئية الكريمة الثانية : ﴿فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءِهِمْ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيْكُمْ﴾ فالمطلوب الاجتهد في البحث والتحرى وصدق النية والإخلاص ، انطلاقاً من الإيمان المطلق بكون ذلك هو حكم الله تعالى . أمّا إذا كان ثمة تهاون في البحث والتحرى فذلك دليل على عدم كمال الإيمان والتقوى ، ودليل على كون القلب ميداناً لشيء من النفاق ، مقاييسه مدى التهاون والتقصير في البحث والتحرى . وإن الذهاب أكبير ، حينما تعمد بعض القلوب المريضة التهاون في حكم الله تعالى . فهي لا تقف عند مجرد التهاون في البحث والتحرى ، إنما تتجاوز ذلك إلى كونها تعمد إغفال حكم الله تعالى ، فهي لا تبحث عن الحقيقة أصلاً . أو هي لا تأبه بالحقيقة مطلقاً وإن كانت قرينة التناول . وحينما يتبيّن لها وجه الحق مثلاً هي لا تأبه له . ومن ثم هي بسبب عدم تمكن الإيمان من القلوب ، تصرّ على إلحاد الدّاعي بمن تبناه . متتجاوزة والله الحقيقى . وإلى هذه الأمور المتعددة أشارت الجزئية الكريمة الثالثة في الآية . قال تعالى : ﴿لَا وَلِيْسَ عَلَيْكُمْ جَاهَّ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكُنْ مَا تَعْمَدْتُ قَلْبِيْكُمْ﴾ .

لقد عرفنا سابقاً من الحديث النبوى الشريف ، الأجرين اللذين هما من نصيب المجتهد المصيب ، والأجر الواحد الذى هو من نصيب المجتهد الخطيء . وإن هذه الجزئية الكريمة ، لتنظر إلى الأمر من وجهه الآخر . فإذا كان الحديث النبوى الشريف يشير إلى الثواب والأجر ، فإن الآية الكريمة تشير إلى نفي الذنب والوزر . وكان الحديث النبوى الشريف يبين ما أجملت الآية الكريمة ، ويوضح ما به أوجح . فليس على المؤمنين شيء من الإثم والذنب ، فيما لو أخطأوا بعد الاجتهد . وإن رب العزة في محكم كتابه ليلقن المسلمين الدّعاء الذى به يتضرعون له جل وعلا ، فيما لو تورطوا في خطأ ، من أهم متعلقاته أنهم تحرروا الصواب ولم يقصدو الخطأ . أى

حينما يكونون مخطئين لا خاطئين . قال عز من قائل^(١) : ﴿ لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا هَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْسَبَتْ . رَبَّنَا لَا تَوَلَّنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا . رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا إِصْرًا كَمَا حَلَّتْهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا . رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَالًا طَاقَةً لَنَا بِهِ ، وَاعْفْ عَنَا وَاغْفِرْ لَنَا ، وَارْجُنَا ، أَنْتَ مُولَانَا فَائِصُنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ هُمْ . ويقول الطبرى^(٢) : قوله : وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا . يقول الله تعالى ذكره : وَكَانَ اللَّهُ ذَا سِرْتَرَ عَلَى ذَنْبِ مَنْ ظَاهَرَتْ مِنْ زَوْجَتِهِ فَقَالَ الْبَاطِلُ وَالْأَثْوَرُ مِنَ الْقَوْلِ ، وَذَنْبُ مَنْ ادْعَى وَلَدَ غَيْرَ ابْنَاهُ لَهُ ، إِذَا تَابَ وَرَاجَعَا أَمْرَ اللَّهِ ، وَاتَّهِيَا عَنْ قِيلِ الْبَاطِلِ ، بَعْدَ أَنْ نَهَا هَمَ رَبُّهُمَا عَنْهُ . ذَا رَحْمَةً بِهِمَا أَنْ يَعْاقِبَهُمَا عَلَى ذَلِكَ بَعْدَ تَوْبَتِهِمَا مِنْ حَطَبِهِمَا ﴾

أما حينما يكون هناك تعمد لتجاهل حكم الله تعالى ، أو تعمد للحكم بغير ما أمر الله تعالى ، بـأَلَّا يكون هنالك أساساً بحث عن الحقيقة ، أو يكون هنالك تجاوز للحقيقة وقد اتضحت . فإن المترّبط في شيء من ذلك ينطبق في حقه قوله تعالى من سورة المائدة^(٣) : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ هُمْ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ هُمْ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ هُمْ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : هُمْ أَفْحَمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْقُولُونَ ، وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حِكْمًا لِقَوْمٍ يَوْقُونُ هُمْ .

وبطبيعة الحال باب التوبة مفتوح على مصراعيه دائمآً أمام كل مذنب . فمن تورّط في عدم الدقة في البحث والتحري ، ومن تعمد أن يتتجاوز حكم الله تعالى وأوامره إلى أوامر النفس الأمارة بالسوء والشيطان الرجيم ، عليه أن يتوب إلى الله تعالى حالآً توبة نصوحة . فالله تعالى هو الذي يقبل التوبة عن عباده . قال تعالى^(٥) : ﴿ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنِ الْعَبَادِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ

(١) سورة البقرة ٢٨٦ .

(٢) تفسير الطبرى ٧٦/٢١ .

(٣) الآيات ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٧ .

(٤) سورة المائدة ٥٠ .

(٥) سورة التوبة ١٠٤ .

التواب الرحيم به وقال تعالى^(١): ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتَوبُونَ مِنْ قَرْبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ . وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إنى ثبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار. أولئك اعتقدنا لهم عذاباً أليحا لهم . فعلى من تورط في شيء من مثل ذلك أن يتوب إلى الله تعالى توبة نصوحـا . بأن يكف عن تماديه في خطئـه ، وأن يندم عليه . وأن يصلح من ذلك الخطأ بالعودة إلى صراط العزيز الحميد . ويلاحظ أننا بصدق صفتين لا سمين من اسمائـه جـل وعلا الحسـنى ، المـغـفرـة والـرـحـمة . وإن المـغـفرـة لـتـذـكـرـنـا بـقولـه تـعـالـى فـي سـوـرـة آـلـعـمـران^(٢) : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذَنْبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذَّنْبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يَصْرُوْا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ كـما تـذـكـرـنـا الرـحـمة بـقولـه تـعـالـى فـي هـذـه السـوـرـة الـكـرـيمـة^(٣) : ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا لَّهُمْ وَبِالْمُتَّالِى فَإِنْ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا، لَا تَقْفَ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ، عَنْ ذَنْبِهِ، وَسْتَرَ عَيْوَبَهُ فَقَطْ . بَلْ إِلَى تَبْدِيلِ سَيِّئَاتِهِ حَسَنَاتٍ . قَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ^(٤) : ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْلِيلُ اللَّهِ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ . وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ . ومن تـاب وعمل صـالـحـا فـإـنـه يـتـوبـ إلى اللهـ مـتـابـا لـهـ ، وـقـالـ عـزـ مـنـ قـائـلـ^(٥) : ﴿قُلْ يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذَّنْبَ بِجَمِيعِهِ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ . وـقـالـ تـعـالـى : ﴿إِذْ أَدْعُوهُمْ لَآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عَنِ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءِهِمْ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيَكُمْ . وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكُنْ مَا تَعْمَدْتُ قَلْوَبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا لَّهُمْ﴾ .

(١) سورة النساء ١٧ ، ١٨ .

(٢) الآية ١٣٥ .

(٣) الآية ٤٣ .

(٤) سورة الفرقان ٧٠ ، ٧١ .

(٥) سورة الزمر ٥٣ .

(٣)

« النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ »

الآيات ٦ - ٨

هذا القسم الثالث يتكون من ثلاث آيات كريمات هي السادسة والسابعة والثامنة . ونبداً حديثنا بأولى الآيات الكريمة .

ابتدأت السورة الكريمة بمخاطبة المصطفى ﷺ ، في طريقة تشعر بعلو منزلته عند بارئه جلّ وعلا ، فقد خطب عليه الصلاة والسلام بالقول : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ، وَأَزْوَاجِهِ أَمْهَاتِهِمْ ، وَأُولُو الْأَرْحَامِ بعِضِهِمْ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ، وَالْمَهَاجِرُونَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَيْهِمْ مَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ ، كَانَ ذَلِكُمْ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ۝﴾ والآية الكريمة تتحدث عنه ﷺ من جهة منزلته التي ينبغي أن تتمكن من قلوب المؤمنين المتدينين ، للدرجة التي يحبونه ﷺ معها أكثر من حبهم لأنفسهم . ولا يحتل مخلوق هذه المنزلة من نفوس المؤمنين المتدينين سوى الرسول الكريم ، بحيث إننا نحس بها من زاوية النظر إلى جنس الرجال في مجال الود والبر والحب بآن منزلة الوالد التي لا تนาصفها في مجال البر منزلة رجل آخر ، لا يمكن أن تقاس بحال من الأحوال بمنزلته ﷺ . وإن منزلته عليه الصلاة والسلام عند بارئه ، بحيث إنها في حق المؤمنين تجاوزت أنفسهم والوالدين لهم ، قد امتدت بركتها فشملت أزواجها ﷺ ، فنزلهن رب العزة منزلة الأمهات . في وجوب التعظيم ، والمبرة ، والإجلال ، وحرمة النكاح على الرجال ، ومحاجبهم ، رضى الله تعالى عنهم ،

بخلاف الأئمـات^(١) قال تعالى : ﴿نَبِيٌّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ﴾ . وإذا كانت منزلته عَلَيْهِ تتجاوز منزلة نفس الإنسان لديه ، وكانت منزلة أزواجـه عَلَيْهِ تتجاوز كل المنازل حتى تصل إلى منزلة الأئمـات الـلـائـي جعل الله تعالى الجنة تحت أقدامـهن ، فإنـ المعنى الثالث في الآية الكـريـمة ، تـبيـنـ معـهـ منزلةـ أولـىـ الجـنـةـ تحتـ أـقـدـامـهـنـ ، حيثـ قدـ تـجاـوزـ بـهـمـ الآـيـةـ الـكـريـمةـ المـنـزـلـةـ المـؤـقـتـةـ السـابـقـةـ فـيـ الـأـرـاحـ فـيـ مـجـالـ الـمـيرـاثـ ، حيثـ قدـ تـجاـوزـ بـهـمـ الآـيـةـ الـكـريـمةـ الـمـنـزـلـةـ الـمـؤـقـتـةـ السـابـقـةـ فـيـ صـدـرـ إـلـاسـلـامـ ، وـالـتـىـ كـانـ مـعـهـاـ ، لـرـابـطـ إـيمـانـ وـالـهـجـرـةـ ، وـلـرـابـطـ الـأـخـوـةـ فـيـ إـلـاسـلـامـ ، بـيـنـ الـمـهـاجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ ، مـاـ لـيـسـ لـغـيرـهـاـ مـنـ رـوـابـطـ النـسـبـ وـوـشـائـجـ الـقـرـىـ فـيـ مـجـالـ الـمـيرـاثـ . فـكـانـ الـمـؤـمـنـ الـمـهـاجـرـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ تـعـالـىـ ، هـوـ الـذـىـ يـرـثـ الـمـؤـمـنـ الـمـهـاجـرـ قـطـ ، دونـ مـنـ آـمـنـ وـلـمـ يـهـاجـرـ ، عـلـىـ نـحـومـ أـشـارـتـ إـلـىـ ذـلـكـ سـوـرـةـ الـأـنـفـالـ^(٢) وـكـانـ الـأـخـ فـيـ إـلـاسـلـامـ الـمـهـاجـرـ ، هـوـ الـذـىـ يـرـثـ أـخـاهـ الـأـنـصـارـيـ دـونـ أـقـارـبـهـ الـذـينـ يـرـتـبـطـ بـهـمـ عـنـ طـرـيقـ وـشـائـجـ الدـمـ . وـهـاـهـىـ ذـىـ الـآـيـةـ الـكـريـمةـ تـمـحـوـ مـاـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ مـنـ حـكـمـ مـؤـقـتـ شـاءـتـ الـعـنـاـيـةـ الـإـلهـيـةـ لـحـكـمـةـ ، وـتـمـحـوـ طـرـيقـةـ الـعـربـ قـبـلـ ذـلـكـ فـيـ التـوـارـثـ عـنـ طـرـيقـ الـوـلـاءـ وـالـحـلـفـ ، عـلـىـ نـحـومـ أـشـارـتـ الـآـيـةـ الـكـريـمةـ مـنـ سـوـرـةـ النـسـاءـ قـالـ تـعـالـىـ^(٣) : ﴿وَلَكـلـ جـعـلـنـاـ مـوـالـىـ مـاـ تـرـكـ الـوـالـدـانـ وـالـأـقـرـبـونـ ، وـالـذـينـ عـقـدـتـ أـيـمـانـكـمـ فـاتـوـهـمـ نـصـيـبـهـمـ . إـنـ اللهـ كـانـ عـلـىـ كـلـ شـيءـ شـهـيدـاـ﴾ . وـيـقـولـ الطـبـرـىـ^(٤) : «قـالـ اـبـنـ زـيـدـ... كـانـ النـبـىـ عـلـيـهـ تـعـالـىـ قـدـ أـخـىـ بـيـنـ الـمـهـاجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ أـوـلـ ماـ كـانـتـ الـهـجـرـةـ . وـكـانـواـ يـتـوارـثـونـ عـلـىـ ذـلـكـ». وـقـالـ اللهـ : ﴿وَلَكـلـ جـعـلـنـاـ مـوـالـىـ مـاـ تـرـكـ الـوـالـدـانـ وـالـأـقـرـبـونـ . وـالـذـينـ عـقـدـتـ أـيـمـانـكـمـ فـاتـوـهـمـ نـصـيـبـهـمـ﴾ . قـالـ : إـذـاـ لـمـ يـأـتـ رـحـمـ هـذـاـ يـحـولـ دـوـنـهـمـ . قـالـ : فـكـانـ هـذـاـ أـوـلـاـ فـقـالـ اللهـ : إـلاـ أـنـ تـفـعـلـواـ إـلـىـ أـوـلـيـاـكـمـ مـعـرـوفـاـ . يـقـولـ : إـلاـ أـنـ تـوـصـاـهـمـ . كـانـ ذـلـكـ فـيـ الـكـتـابـ مـسـطـورـاـ . إـنـ أـوـلـىـ الـأـرـاحـ بـعـضـهـمـ أـوـلـىـ بـعـضـ فـيـ كـتـابـ اللهـ . قـالـ : وـكـانـ الـمـؤـمـنـونـ وـالـمـهـاجـرـونـ لـاـ يـتـوارـثـونـ إـنـ كـانـواـ أـوـلـىـ رـحـمـ هـذـاـ يـهـاجـرـوـاـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ . وـقـرـأـ . قـالـ اللهـ : وـالـذـينـ آـمـنـواـ وـلـمـ يـهـاجـرـوـاـ مـالـكـمـ مـنـ وـلـايـهـمـ مـنـ شـيءـ هـذـاـ يـهـاجـرـوـاـ وـإـنـ اـسـتـصـرـوـكـمـ فـيـ

(١) تـفسـيرـ القرـاطـىـ ٥٢٠٥ .

(٢) الآـيـةـ ٧٢ .

(٣) سـوـرـةـ النـسـاءـ ٣٣ .

(٤) تـفسـيرـ الطـبـرـىـ ٢١/٧٧ وـقـدـ أـكـمـلـنـاـ آـيـتـىـ سـوـرـةـ الـأـنـفـالـ

الدين فعليكم النصر إلا على قوم ينكرون وينهم ميثاق والله بما تعلمون بصير . والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكون فتنة في الأرض وفساد كبير . فكانوا لا يتوارثون . حتى إذا كان عام الفتح ، انقطعت الهجرة وكثير الإسلام . وكان لا يقبل من أحد أن يكون على الذي كان عليه النبي ومن معه إلا أن يهاجر . قال : رسول الله ﷺ لمن بعث : اغدوا على اسم الله . لا تغلوا ولا تولوا ادعوهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبلوا ، وادعوهم إلى الهجرة فإن هاجروا معكم فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم . فإن أبويا ولم يهاجروا واختاروا دارهم فأقرؤهم فيها فهم كالأعراب ، تجري عليهم أحكام الإسلام وليس لهم في هذا الفيء نصيب . قال : فلما جاء الفتح وانقطعت الهجرة قال رسول الله ﷺ : لا هجرة بعد الفتح . وكثير الإسلام . وتوارث الناس على الأرحام حيث كانوا . ونسخ ذلك الذي كان بين المؤمنين والمهاجرين ، وكان لهم في الفيء نصيب ، وإن أقاموا وأبوا ، وكان حقهم في الإسلام واحدا . المهاجر وغير المهاجر . والبدوي وكل أحد حتى جاء الفتح »

وإذا كانت الآية الكريمة قد محت ما تبينا ، فإنها أثبتت الحكم الذي كان مسطرا في اللوح المحفوظ ، والباقي بإرادة الله تعالى إلى أن يرث عز وجل الأرض ومن عليها ، والذي تضمنه القرآن الكريم آيات تتعلق واشتملت عليه السنة المطهرة أحاديث تروى . قال تعالى : « أولو الأرحام بعضهم أولي بعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً كان ذلك في الكتاب مسطورا ».

وإذا كان الميراث في الإسلام ، قد تحول بإرادة الله تعالى من الحال المؤقتة إلى الحال المؤبدة ، وفي ذلك التحول انصراف منافع من قوم إلى آخرين ، فإن الآية الكريمة تنبه إلى باب المعروف المفتوح ، الذي يعرض خيراً ذلك الذي كان يصح أن ينتفع من الفترة المرحلية المؤقتة المرتبط بها الحكم المنسوخ .

وبعد هذه النظرة الأولى للآية الكريمة ، نحن بحاجة إلى نظرة أخرى فمع أولى جزئيات الآية الكريمة . قال تعالى : « النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم » إن أهم صفة يتمتع بها المسلمين لله رب العالمين المتقوون هي صفة الإيمان . لأن هذه الصفة تكاد تكون العمود الفقري لكل صفات الفضل التي يتحلى بها المتقوون . ولكل

وَتِنْدُو

نعتت الإحسان . ومن الأدلة على ذلك أنَّ سورة محمد عليه الصلاة والسلام مثلاً ، تعت الدّين آمنوا بالعديد من النعم ، من كونهم يعملون الصالحات ، ويؤمنون بما نزل على محمد ﷺ ويتبعون الحق من ربهم ، الذي وصلهم عن طريقه عليه الصلاة والسلام ، في هيئة السنة المطهرة ، إضافة إلى القرآن الكريم ويجاهدون في سبيل الله تعالى حق الجهاد بأنفسهم وأموالهم ، ويذلون كلاًّ رخيصاً في سبيله جلَّ وعلا ، وينصرونه جلَّ وعلا بكلِّ ما أوتوا من طاقة ، وبكونهم على بيته من ربهم وبكونهم مؤمنين ، وآتوا العلم ، ومهدّين قد زادهم الله تعالى إلى هداهم هدى ولا تثبت السورة الكريمة بعد ذلك أنَّ تعت هؤلاء بأولى الصفات وأساسها ، وهي صفة الإيمان التي تعتبر العمود الفقري لكل تلك النعم وذلك في قوله تعالى^(١) : ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نَزَّلْتَ سُورَةً ، فَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةً حَكِيمَةً وَذَكْرَ فِيهَا الْقَتَالَ رَأَيْتُ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكُمْ نَظَرًا مُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأُولَئِكُمْ هُمُ الْمُهْتَاجِنُونَ ﴾

وها نحن أولاء شأن الجزئية الكريمة الأولى من سورة الأحزاب ، أمام هذه الصفة
المهمة لل المسلمين لله رب العالمين ، وهي صفة الإيمان ، التي تتعلق بها كل الفضائل
والخيرات . قال تعالى : **هُنَّ الَّذِينَ أَولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ هُنَّ**

وممّا يزيد صفة الإيمان هذه توھجاً وإشراقاً ، مجئها في نسق مع الطريقة الكريمة
إِشارة القرآن الكريم إلى رسوله الحبيب ، من كونه نبياً ، وهى طريقة من جنس
خطابه جلّ وعلا في مطلع السورة الكريمة لرسوله الكريم وذلك بالقول : ﴿ يَا أَيُّهَا
النَّبِيُّمْ وَقَدْ عَرَفْنَا أَنَّ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ الْكَرِيمَةَ دَلِيلٌ عَلَى عَلَوْ الْمَكَانَةِ وَرَفْعَةِ الشَّانِ وَبَاهَةِ
الذِّكْرِ :

ـ وما هو الأمر الجلل الذى ينبه عليه المؤمنون المتقوون في هذا السياق الفريد والطريقة الكريمة من التعبير ؟ إنه أمر يتمشى مع جلال النبوة وصفة الإيمان ، أن يكون للنبي الكريم ، صلوات الله وسلامه عليه ، من المنزلة في نفوس المؤمنين المتقوين ما ليس خلوق في هذا الوجود ، بما في ذلك أنفسهم التي يحبونها حباً جماً . أن يغدوه عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَة بالآرواح يبذلها رخيصة في فدائه ، فكيف بما يقل عن الآرواح منزلة . وإذا كانت

الأرواح تبدل ساعة القتال فداءه ، فإن ذلك بسبب الحب الذي يجعل المؤمنين المتدينين في كل المواطن محبين له من الأعماق أشدّ من حبّهم أنفسهم ، على نحو قوله عليه السلام ، كما جاء في الصحيح : والذى نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من نفسه وما له ولده والناس أجمعين . وفي الصحيح أيضاً أنَّ عمر رضي الله عنه قال : يا رسول الله : والله لأنَّت أحبّ إلى من كل شيء إلا من نفسي . فقال عليه السلام : لا يا عمر ، حتى أكون أحب إليك من نفسك . فقال يا رسول الله : والله لأنَّت أحبّ إلى من كل شيء حتى من نفسي . فقال عليه السلام : الآن يا عمر . ولذا قال تعالى في هذه الآية : (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) ^(١) .

وكي تتضح بعض الأبعاد العميقة لهذه الجزئية الكريمة التي تخصّ المؤمنين بنوع من الحب له عليه السلام : (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) في إمكاننا أن نتحول إلى موقف آخر تحدثت عنه سورة مدنية أخرى ، نزلت متأخرة عن هذه السورة الكريمة ، بل إنها من آخر السور نزولاً وهي سورة براءة . وهذا الموقف هو الذي يتم فيه إغراء بعض أهل المدينة ومن حول المدينة من الأعراب ، بآلاً يتخلّفوا عن رسول الله ولا يرغبو بأنفسهم عن نفسه . إنَّ هاتين الفتتين من البشر ، يُقلب لها الكلام على الكثير من وجوهه ، والعديد من جوانبه ، في تلك الفترة المتأخرة من حياته عليه السلام بآلاً يتخلّفوا عن الجهاد في سبيل الله تعالى ، وألاً ينكصوا عن لقاء الكافرين وقتالهم قاتلاً مربراً . إنَّ الكثير من الإغراءات لهذا الفريق من الناس تقدّم في قوله تعالى ^(٢) : (لِمَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللهِ وَلَا يَرْغِبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ . ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يَصِيبُهُمْ ظَلَماً وَلَا نَصْبَّ وَلَا مُخْمَصَةً فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا يَطْأُونَ مَوْطَنَنَا يَغْيِظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنْالُونَ مِنْ عَدُوٍّ ظِلْلَاءً إِلَّا كَتَبْ هُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ، إِنَّ اللهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ . وَلَا يَنْفَقُونَ نَفْقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًّا إِلَّا كَتَبْ هُمْ لِيَجزِيهِمُ اللهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) ^(٣) . إنَّ هذه الإغراءات تقدّم لهذا الفريق من الناس ، في فترة متأخرة من فترات نزول القرآن الكريم . ومن حياته عليه السلام . بينما يحيى عن المؤمنين المتدينين قبل

(١) تفسير ابن كثير ٤٦٧/٣ .

(٢) سورة براءة ١٢٠ ، ١٢١ .

ذلك في سورة الأحزاب قوله تعالى : ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ صَدَقَ مَا عَاهَدَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قُضِيَ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ . ولا مجال للمقارنة بين موقف الفريقين من الناس، بين موقف المؤمنين الذين بذلوا بالفعل أرواحهم رخيصة في سبيل الله تعالى ، وفداء لنفسه عليه ، كما هو الحال في موقعة أحد مثلا ، وبين موقف بعض الأعراب حول المدينة . وبعض أهل المدينة . ولا عجب أن يكون ثمة فرق شاسع بين ما يطلبه القرآن الكريم من المؤمنين المتقيين في مثل قوله تعالى : ﴿الَّذِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ وهم الذين يصدقون الله تعالى دائمًا وأبدًا ، فيما عاهدوا الله تعالى عليه ، وبين ما يطلبه من أهل المدينة ومن حوثم من الأعراب ، من أمور ، يتدرج معهم في حقها من سهلها إلى صعبها ، من هيئتها إلى جليلها ، على نحو ما جاء في سورة براءة في الوقت الذي يحيى عن هذا الفريق المتأخر قوله تعالى ^(١) : ﴿وَمِنْ حَوْنَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُرْدُوْا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنَعْذِبُهُمْ مِرْتَبِنَ ثُمَّ يَرْدُوْنَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ . إنه على قدر أهل العزم تأتي العزائم . وقد جاء عن هؤلاء الأعراب قوله تعالى ^(٢) : ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُ كُفَّارًا وَنَفَاقًا وَأَجَدَرُ الْأَلَا يَعْلَمُوا حَدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ . وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَخَذُ مَا يَنْفَقُ مَعْرِمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ . وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَخَذُ مَا يَنْفَقُ قُرْبَاتٍ عَنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتُ الرَّسُولِ ، أَلَا أَنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ . سَيِّدُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ لَهُمْ . وَإِنَّ الَّذِي يُطْلَبُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَقِيِّنِ مِنْ جِنْسِ سَمَوَاتِ إِيمَانِهِمْ . أَنْ يَكُونُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿الَّذِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ .

وفي الإمكان أن ننظر إلى هذه الجزئية الكريمة من أكثر من جانب .

أولاً : الجزئية الكريمة تنص على أن النبي عليه أولاً بالمؤمنين من أنفسهم . فهو الذي ينبغي أن يكون أحب وأكرم إلى المؤمنين من أنفسهم . ولا تكتفى الآية الكريمة بأى مرحلة تسبق هذه المرحلة التي ليس بعدها مرحلة . إذ المعروف أن النفس غالبة جداً . وإذا كانت النفس إنما تُبذل مقابل ما هو أغلى منها ، فإن ذلك الأغلبي ،

(١) سورة براءة ١٠١ .

(٢) سورة براءة ٩٧ - ٩٩

إنما هو الرسول الكريم الذي تعتبر طاعته طاعة الله تعالى .

ثانياً : هذه المرحلة العالية الرفيعة التي تنص عليها الآية الكريمة ، تشمل بذلك النفس رخيصة في سبيل الله تعالى ، فداء له ﷺ . كما تشمل طاعته ﷺ ، التي هي من طاعة الله تعالى . فهو لاء الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ، فلده بكل نفس ونفيس . وما أكثر الآيات القرآنية التي أمرت بطاعته ﷺ . وقد أشارت هذه السورة الكريمة إلى كونه ﷺ هو الأسوة الحسنة . فينبغي أن يتبع بأمر الله تعالى في كل صغيرة وكبيرة .

ثالثاً : لقد ترجم الصحابة رضوان الله تعالى عليهم معنى هذه الجزئية الكريمة إلى عمل . وإذا كان الجود بالنفس هو أقصى غاية الجود ، وكان أكبر الأدلة على صحة الاعتقاد وصدق اليقين ، فإن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ، قد قاموا بذلك خير قيام . وقد أثني الله تعالى عليهم في محكم كتابه . ومن ذلك ثناؤه جل وعلا على شهداء أحد . ومعروف أن عدداً منهم قد استشهد فداء له ﷺ . قال تعالى :^(١) **﴿مَنْ مُؤْمِنٌ رَجُلٌ صَدَقَ مَا عَاهَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَمَنْ هُمْ بِنَحْبِهِ وَمَنْ هُمْ بِنَهْبِهِ يَنْتَظِرُونَ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا لِمُ﴾**

رابعاً : إذا كان بعض الذين ترجموا إلى عمل حب المصطفى ﷺ ، أكثر من حبهم أنفسهم ، قد أكرمنهم الله تعالى بالشهادة ، فإن الذين ينتظرون هذه الشهادة قد ترجموا إلى عمل حبهم له ﷺ بأكثر من حبهم أنفسهم ، وذلك بترجمتهم إلى عمل كل تعاليم القرآن الكريم ، وتعاليم أشرف الأنبياء والمرسلين . إنهم في سبيل مرضاة الله تعالى يتدلون كل رغبة لهم وهو ، بل إنهم أسعد خلق الله تعالى بأن يطبقوا تعاليم السماء ، بل أن يكونوا هم أنفسهم ميدان تطبيق تعاليم السماء . لقد بلغ حب هؤلاء المؤمنين المتقدرين للرسول الكريم أن كان الواحد منهم ، لفرض أن النّعل قد زلت به ، فارتكب ذنباً أو فاحشة ، يبادر إلى الاعتراف بين يدي رسول الله ﷺ ، كي ينفذ فيه حكم الله تعالى . ولو كان الحد الذي سينفذ في حقه رجما بالحجارة حتى الموت ، بسبب ارتكاب جريمة الزنا لأنّه محسن . وهكذا نتبين تطبيق

هؤلاء المؤمنين المتقين الفعلى لقوله تعالى :^(١) ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِنَهْمٍ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرجًا مَمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ .

خامساً : كان عليهما في صدر الإسلام لا يصلى على ميت عليه دين . فلما فتح الله عليه الفتوح قال : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم . فمن توفى وعليه دين فعلى قضاوه . ومن ترك مالاً فلورثته . أخرجه الصحيحان^(٢) وفيهما أيضاً : فايكم ترك دينا أو ضياعاً فأنا مولاهم^(٣) .

سادساً : في هذه السورة الكريمة درس عملى بعد هذا التوجيه للمؤمنين والمؤمنات بأنه عليهما أولاً بهم من أنفسهم . وذلك في حق زينب بنت جحش وأخيها عبد الله ، اللذين استنكفا أن يتزوج زيد بن حارثة مولى النبي عليهما السلام ، زينب بنت جحش . قال تعالى :^(٤) ﴿وَمَا كَانَ مُؤْمِنٌ وَلَا مُؤْمِنَةٌ إِذَا قُضِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونُ لَهُمْ الْخَيْرَ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ .

سابعاً : يستطيع المؤمنون المتقوون بعون من الله تعالى وتوفيقه ، أن يترجموا إلى عمل قوله تعالى :^(٥) ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ بَعْدَ أَنْ يَأْتِيَ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ نَعْرَفُ كُلَّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مِنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ﴾ . وبذلك تتحقق الأسوة الحسنة فيه عليهما السلام ، كما نص على ذلك القرآن الكريم الذي تكفل الله تعالى بحفظه إلى أن يirth عز وجل الأرض ومن عليها . ومعروف أنّ السنة المطهرة مبينة للقرآن الكريم وموضحة . قال تعالى :^(٦) ﴿وَأَنَّزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلِعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ . وقال تعالى :^(٧) ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ يقول التخشيри :^(٨) (النبي أولى بالمؤمنين في كل شيء من أمور الدين والدنيا من أنفسهم . وهذا أطلق ولم يقيد . فيجب عليهم أن يكون أحب إليهم من أنفسهم ، وحكمه أنفذ عليهم من حكمها ، وحقه آثر لديهم من حقوقها ، وشفقتهم عليه أقدم من شفقتهم عليها . وأن يذلوها دونه و يجعلوها فداءه ، إذا أعرضوا خطباً ، ووقاها إذا لقحت حرب . وألا يتبعوا

(١) سورة النساء ٦٥ .

(٢) تفسير القرطبي ٥٢٠٣ وانظر صحيح البخاري ١٤٥/٦ .

(٣) تفسير القرطبي ٥٢٠٤ .

(٤) سورة التحليل ٤٤ .

(٥) الكشاف ٥٣٠/٢ .

ما تدعوهم إليه نفوسهم ، ولا ما تصرفهم عنه . ويتبينوا ما دعاهم إليه رسول الله ﷺ ، وصرفهم عنه . لأن كل ما دعا إليه فهو إرشاد لهم إلى نيل النجاة والظفر بسعادة الدارين . وما صرفهم عنه فأخذ بمحجزهم ثلا يتهاقون فيما يرمي بهم إلى **الشقاوة وعذاب النار** »

فإذا تحولنا إلى الجزئية الكريمة التالية ، قال تعالى : **﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾** استطعنا أن نربط بينها وبين أمرين ، أحدهما يسبقها ، والآخر يتأخر عنها . أما الأمر الذي يسبقها فهو المتعلق بالآية الكريمة الرابعة في السورة تلك الآية التي تبين وجه الصواب في أمور ثلاثة . وثاني هذه الأمور الثلاثة نفي جعل الأزواج ، اللائي يظاهر منها زوجاهن أمهات ، ونفي تنزيلهن منزلة الأمهات . وأما الأمر الذي يتأخر عنها فهو تعين السورة الكريمة هذه ، في الآية الكريمة الثالثة والخمسين ، طبيعة النظرة التي ينبغي أن ينظر خلالها المؤمنون إلى زوجات المصطفى ﷺ أمهات المؤمنين . فيما أن الوالدة شخص آخر غير الزوجة تماماً ، وبما أن زوجاته ﷺ قد نزلن منزلة الأمهات الحقيقيات ، فقد أثبتت الشّرعيّة لهن بعض حقوق الأمومة ، وذلك في قوله تعالى خطاباً للمؤمنين : **﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تحكوا أزواجه من بعده أبداً ، إن ذلكم كان عند الله عظيمًا ﴾**.

إنما لو قارنا بين الأقوال الثلاثة « وما جعل أزواجهكم اللائي تظاهرون منها أمهاتكم » ؛ **﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾** « ولا أن تحكوا أزواجه من بعده أبداً . إن ذلكم كان عند الله عظيمًا » لتبيّنا أن ميدان الأقوال كلّها الأمومة والتزوّجية . ففي المناسبة الأولى نفي تحول الزوجة المظاهرة منها أمّا . وفي المناسبة الثانية النفي الضمني لأى خاطر بتزوج إحدى زوجات المصطفى ﷺ بعده ، لأنّهن بمنزلة الأمهات الحقيقيات . وفي المناسبة الثالثة التصرّيج بذلك النفي . إذ كيف يصحّ شرعاً وعقلاً أن يتزوج المرء والدته ؟

وإن القرآن الكريم ذاته قد بين في العديد من الموضع الفروق في طبيعة العلاقة بين كل من الزوجة والوالدة . وهذه الفروق وإن كانت معروفة بالقطيعة والطبيعة . فإنّها لا ينبغي أن تتحلى للدرجة التي تتحول معها الزوجة أمّا ، كما هو الحال في الظهور . والتي تتحول معها الأمّ زوجة ، كما هو الحال بشأن أمهات المؤمنين ،

زوجات المصطفى ﷺ ، حينما ظن البعض أنّ في إمكانه أن يتزوج بعضهن بعد وفاته ﷺ . إنَّ الزوجات ينبغي أن يظللن زوجات . وإنَّ الأمهات ينبغي أن يظللن أمهات . قال تعالى : ﴿ الَّذِي أُولَئِكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجِهِ أَمْهَاتِهِمْ ۚ ﴾ .

ومن الآيات القرآنية التي تبين طبيعة العلاقة بين الزوج وزوجة قوله تعالى في سورة الروم : ^(١) ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّ خَلْقَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً . إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ۝ ﴾ وقوله تعالى في سورة الأعراف : ^(٢) ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُفُسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زِوْجَهَا لِيُسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَبَّتْ حَمَّلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ ، فَلَمَّا أُنْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَنَّ آتَيْتَنَا صَالِحًا لِنَكُونَنَا مِنَ الشَاكِرِينَ ۝ ﴾ وقوله تعالى في سورة النساء : ^(٣) ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُفُسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زِوْجَهَا وَبَثَ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝ ﴾ . إلى غير ذلك من آيات كريمات . ومن الآيات القرآنية الكريمة التي تبين طبيعة العلاقة بالوالدين ، الوالدة على جهة الخصوص قوله تعالى : ^(٤) ﴿ قُلْ وَقْدَرَ رِبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا . إِمَّا يَلْعَنَ عَنْدَكُوكُبُرُ أَحْدَهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا فَلَا تَقْلِيلُهُمَا أَفَ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قُلْ لَهُمَا كَرِيمًا . وَانْخُفْضْ لَهُمَا جَنَاحَ الدَّلَلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبَّ أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا ۝ ﴾ وقوله تعالى : ^(٥) ﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانًا بِوَالِدِيهِ حَلَّتْهُ أُمُّهُ وَهُنَا عَلَىٰ وَهُنَّ وَفَصَالُهُ فِي عَامِينَ أَنَّ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدِيكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ ۝ ﴾ وقوله تعالى ^(٦) ﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانًا بِوَالِدِيهِ إِحْسَانًا حَلَّتْ أُمُّهُ كُرْنَهَا وَوَضَعَتْهُ كُرْنَهَا وَحَلَّهُ وَفَصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشْدَهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبُّ أُرْزَقَنِي أَنَّ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالَّدَّيَ وَأَنَّ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلَحَ لِي فِي ذَرِيَّتِي إِنِّي تَبَتَ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَهُ ۝ ﴾ .

(١) الآية ٢١ .

(٢) الآية ١٨٩ .

(٣) الآية ١ .

(٤) سورة الإسراء ، ٢٣ ، ٢٤ .

(٥) سورة لقمان ١٤ .

(٦) سورة الأحقاف ١٥ .

إن القرآن الكريم ، بآياته البينات ، يعمق ما تدركه الفطرة السوية من الفرق الجوهرى بين طبيعة العاطفين تجاه كل من الوالدة والزوجة . وإذا كانت الآية الكريمة قد قررت للمصطفى عليه أرفع الدرجات التي يمكن أن ينالها بشر ، بأن يكون أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فإن زوجاته عليه ، اللائي ارتبطن به عليه الصلاة والسلام برباط الزوجية ، قد نلن بذلك أعظم شرف ، إضافة إلى كونهن رضوان الله تعالى عليهن قد آثَنَ الله ورسوله والذار الآخرة على الحياة الدنيا وزيتها ، فكان لهن بسبب ذلك ، المنزلة من التكريم والتجليل والتوقير والاحترام في طهر ونقاء ، تلك المنزلة التي لا تكون إلا للأمهات الحقيقيات . وإن طريقة الآية الكريمة في التعبير ، يتبيَّن منها أن أزواجه عليه ، لهن منزلة الأمهات فعلا ، لأن الآية الكريمة تنزلهن فعلا . تلك المنزلة . يقول التخشيри :^(١) وأزواجه أمهاتهم ، تشبيه لهن بالأمهات في بعض الأحكام ، وهو وجوب تعظيمهن واحترامهن وتحريم نكاحهن . قال الله تعالى : « ولا أنكحوا أزواجه من بعده أبداً ». وهن فيما وراء ذلك بمنزلة الأجنبيات . ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها : لسنا أمهات النساء . تعنى أنهن إنما كنْ أمهات الرجال لكونهن محرمات عليهم كتحريم أمهاتهم . والدليل على ذلك أنَّ هذا التحريم لم يتعد إلى بناتها . وكذلك لم يثبت لهن سائر أحكام الأمهات »

ويلاحظ أن هذه الجزئية الكريمة : « وأزواجه أمهاتهم » تقع بين جزئيتين كريمتين ، تضمنتا صيغة التفضيل « أولى » « النِّي أولى بالمؤمنين من أنفسهم » « وألو الأرحام بعضهم أولى بعض » يعني تنزيل أمهات المؤمنين منزلة الأمهات الحقيقيات أن منزلة الأم هي الأعلى ، وأنها حين تزاحم الحقوق ، بمحض المعاملة هي الأولى وبهذا يتبيَّن أنَّ هذه الجزئية الكريمة : « وأزواجه أمهاتهم » تعتبر مظهراً من مظاهر تكريم الله تعالى للوالدة في كتابه الكريم ، إضافة إلى تكريم زوجات المصطفى عليه .

فإذا تحولنا إلى الجزئية الثالثة ، قال تعالى : « وألو الأرحام بعضهم أولى بعض في كتاب الله من المؤمنين والماهرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً » استطعنا أن نضم إليها التذليل ف كان ذلك في الكتاب مسطوراً لأن ارتباطه معنوياً بهذه

الجزئية الثالثة ، أكثر من ارتباطه بالجزئيتين السابقتين . فإذا كان بشأن الجزئيتين السابقتين نستطيع أن نقول إنَّه سبق في كتاب الله تعالى أن النبي أُولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وأنَّ أزواجه أمَّهاتِهم ، فالمعلوم أنَّ هذه تعاليم في حكم الجديدة من نوعها . إذ فهم المسلمون أنَّ النبي ﷺ أُولى بهم من أنفسهم . ولعلَّ بعضهم قبل ذلك ، رغم حبه للنبي ﷺ ، لم يكن بعد مهيباً للوصول بذاته إلى هذه المرتبة الرفيعة ، التي نبهت عليها ، الجزئية الكريمة ورفعت المؤمنين المتقين إليها . كما فهم المسلمون أنَّ أزواجه ﷺ في حكم الأمهات . ولعلَّ البعض حدَّثه نفسه بأنَّ يتزوج بعض أمَّهات المؤمنين بعد وفاته ﷺ ، وقد أرشدت الجزئية الكريمة المؤمنين إلى وجه الحق في هذه المسألة . أمَّا فيما يتصل بالجزئية الكريمة الثالثة المتصلة بالميراث ، وكون أُولى الأرحام أُولى به من المؤمنين والمهاجرين ، فإنَّها نسخ حكماً سابقاً . إنَّ هذا الحكم « وإنْ كان تعالى قد شرع خلافه في وقت ، لما له في ذلك من الحكمة البالغة ، وهو يعلم أنه سينسخه إلى ما هو جار في قدره الأزلِي وقضائه القديري الشرعي . والله أعلم^(١) »

وقد أحسن القرطبي في تفسيره الحديث عن هذه الجزئية الكريمة ، « وأولو الأرحام بعضهم أُولى بعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين » ونوطىء بين يدي قوله بأنَّ هذه الآية الكريمة نسخت كلَّ وسائل الميراث السابقة من إيمان وهجرة وأخوة في الإسلام وولاء أو حلف ، من عادات الجاهلية أساساً ووسائلها للحصول على ذلك الميراث . يقول القرطبي^(٢) « وفيه قولان : أحدهما أنه ناسخ للتوارث بالهجرة . حكى سعيد عن قنادة قال : كان نزل في سورة الأنفال^(٣) : « والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتم من شيء حتى يهاجروا فتوارث المسلمون بالهجرة . فكان لا يرث الأعرابي المسلم من قريبه المسلم المهاجر شيئاً حتى يهاجر . ثم نسخ ذلك في هذه السورة بقوله : « وأولو الأرحام بعضهم أُولى بعض والثاني أنَّ ذلك ناسخ للتوارث بالحلف والمؤاخاة في الدين . روى هشام بن

(١) تفسير ابن كثير ٤٦٩/٣ .

(٢) تفسير القرطبي ص ٥٢٠٦ .

(٣) الآية ٧٢ .

عروة عن أبيه عن الزبير . وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله . وذلك أنا عشر قريش لما قدمنا المدينة قدمنا ولا أموال لنا . فوجدنا الأنصار نعم الإخوان ، فأخيناهم فأورثونا وأورثناهم . فاتحى أبو بكر خارجة بن زيد . وآخيت أنا كعب بن مالك . فجئت فوجدت السلاح قد أثقله . فوالله لو قد^(١) مات عن الدنيا ما ورثه غيري . حتى أنزل الله تعالى هذه الآية فرجعنا إلى موارثنا . وثبت عن عروة أن رسول الله عليه صلواته آخى بين الزبير وبين كعب بن مالك . فأرث^(٢) كعب يوم أحد . فجاء الزبير يقوده بزمام راحلته . فلو مات يومئذ كعب عن الضحى والربيع^(٣) لورثه الزبير . فأنزل الله تعالى : **مَنْ أَوْلُو الْأَرْحَامِ** بعضهم أولى ببعض في كتاب الله^ب فيبين الله تعالى أن القرابة أولى من الحلف . ففركت الوراثة بالحلف ، وورثوا بالقرابة.... في كتاب الله يتحمل أن يريد القرآن . ويتحمل أن يريد اللوح المحفوظ الذي قضى فيه أحوال خلقه »

وإذا كانت الجريمة الكريمة تشير إلى قيمة الرحم في الإسلام ، فما أكثر الآيات القرانية التي أمرت بأن يصل المؤمنون ما أمر الله تعالى به أن يصل . وما أكثر الأحاديث النبوية الشريف في الموضوع ، فإن الأمر الذي لا ينقضي العجب منه هو مبدأ الأخوة في فجر الإسلام ، مظهراً من أقوى مظاهر الأخوة الإسلامية . وقد ثبت بما لا يدع مجالاً للشك بأن الأخوة الدينية أقوى من أي علاقة أخرى . وقد ضرب الأنصار رضوان الله تعالى عليهم المثل الأعلى في التضحية والإيثار . حتى إن القرآن الكريم قد أثنى عليهم كل الثناء . وكانت هذه الأخوة في الإسلام بين المهاجرين والأنصار من القوة للدرجة التي ورثت المهاجر من الأنصاري ، والأنصاري من المهاجر ، علما بأن المهاجرين كانوا في مجموعهم فقراء . حتى إذا عز الإسلام ، ودخل الناس في دين الله تعالى أفواجاً ، شاعت العناية الإلهية أن تعود الرحم للقيام بدورها في مجال الميراث . قال تعالى : **مَنْ أَوْلُو الْأَرْحَامِ** بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً . كان ذلك

(١) فالأصل لقد وفي ابن كثير ٤٦٨/٣ « لومات » .

(٢) الأرثات : أن يحمل الجرث من المعركة وهو ضعيف قد أثخنه الجراح .

(٣) الضحى بالكسر ضوء الشمس إذا استمك من الأرض . أرادوا مات عما طلعت عليه الشمس وجرت عليه الربيع . وكفى بهما عن كثرة المال .

فِي الْكِتَابِ مُسْطُورًا يَقُولُ أَبْنَ كَثِيرٍ^(١): «وَهَذِهِ نَاسِخَةٌ لِمَا كَانَ قَبْلَهَا مِنَ التَّوَارِثِ بِالْخَلْفِ وَالْمُؤَاخَةِ الَّتِي كَانَتْ بِيْنَهُمْ». كَأَنْ قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ. كَانَ الْمَهَاجِرُ يَرِثُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ قَرَابَاتِهِ وَذُوِّي رَحْمَهُ لِلأَخْوَةِ الَّتِي آخِيَ بَيْنَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». وَكَذَا قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبَرٍ وَغَيْرُهُ وَاحِدٌ مِنَ السَّلْفِ وَالْخَلْفِ. وَبِذَلِكَ نَسْخَتْ آيَةُ الْأَحْزَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ^(٢): ﴿وَلَكُلَّ جَعْلَنَا مَوْالِيًّا مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ﴾. وَالَّذِينَ عَاهَدْتُمُ أَيْمَانَكُمْ فَاتَّوْهُمْ نَصِيبُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا^(٣). وَقَدْ جَاءَ فِي الْجَلَالِيْنِ تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَلَى النَّحْوِ التَّالِيِّ: وَلَكُلِّ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، جَعْلَنَا مَوْالِيًّا، عَصَبَةً يُعْطَوْنَ. مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ، لَهُمْ مِنَ الْمَالِ. وَالَّذِينَ عَاهَدْتُمْ: بِأَلْفِ وَدُونِهِ^(٤) أَيْمَانَكُمْ، جَمِيعَ يَمِينِهِمْ، بِمَعْنَى الْقَسْمِ أَوِ الْيَدِ. أَيُّ الْحَلْفَاءِ الَّذِينَ عَاهَدْتُمُوهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى النَّصْرَةِ وَالْإِرْثِ؟ فَاتَّوْهُمُ الْآنَ نَصِيبُهُمْ، حَظِّوْتُمُوهُمْ مِنَ الْمِيرَاثِ وَهُوَ السَّدِيسُ. إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا. مَطْلَعاً، وَمِنْهُ حَالَكُمْ. وَهَذَا مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ: «وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أُولَى بِعِصْمٍ».

وَقَدْ قَالَ الْقَرْطَبِيُّ بِشَأنِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمَهَاجِرِيْنَ^(٥): قَيلَ: إِنَّهُ أَرَادَ بِالْمُؤْمِنِيْنَ الْأَنْصَارَ، وَبِالْمَهَاجِرِيْنَ قَرِيشًا^(٦) وَالْمُعْرُوفُ أَنَّ ذِكْرَ الْمَهَاجِرِيْنَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ يَتَقدِّمُ بِصَرْبَحِ الْلَّفْظِ الْأَنْصَارِيِّ. وَمِنَ الْجَائزِ أَنْ نُضِيفَ إِلَيْهِ مَا سَجَلَهُ الْقَرْطَبِيُّ بِأَنَّ لَفْظَ الْمُؤْمِنِيْنَ تَشْكِلُ كُلَّاً مِنَ الْمَهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ. فَتَمَّ أَكْثَرُ مِنْ آيَةٍ كَرِيمَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، جَمِيعَهُ مِنْ إِيمَانٍ وَهِجْرَةٍ. وَمِنْ ذَلِكَ مَثَلًا الآيَتَانِ الثَّانِيَةِ وَالسَّبْعَوْنَ وَالرَّابِعَةِ وَالسَّبْعَوْنَ مِنَ الْأَنْفَالِ. ثُمَّ إِنَّ الَّذِينَ اسْتَفَادُوا مِنَ الْأَخْوَةِ الْإِيمَانِيَّةِ، أَكْثَرُهُمْ الْآخَرِينَ هُمُ الْمَهَاجِرُونَ الْفَقَرَاءُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أُولَى بِعِصْمٍ﴾ أَيْ فِي حُكْمِ اللَّهِ^(٧).

(١) تَفْسِيرُ أَبْنِ كَثِيرٍ ٤٦٨/٣.

(٢) الْآيَةُ ٣٣.

(٣) يَرِيدُ عَاقِدُتْ وَعَادَتْ. اَنْظُرْ هُنَا مَثَلًا مُختَصَرًا تَفْسِيرُ أَبْنِ كَثِيرٍ ٣٨٤/١.

(٤) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ٥٢٠٥.

(٥) تَفْسِيرُ أَبْنِ كَثِيرٍ ٤٦٨/٣ وَيَلْاحِظُ أَنَّ الْقَرْطَبِيَّ يَفْسُرُهُ بِالْقُرْآنِ أَوْ بِاللُّوحِ الْخَفْوَتِ صِ ٥٢٠٦.

وإذا كانت الجزئية الكريمة قد منعت التوارث بسبب الأحواء الإيمانية والهجرة ، فقد أبقيت كلّ ما وراء ذلك من أوجه المعروف والبر من الوصية والصلة والإحسان والنصر وما إلى ذلك . يقول الرمخشري^(١) : فإن قلت : مم استنى : أن تفعلوا : قلت : من أعمّ العام في معنى النفع والإحسان ، كا تقول : القريب أولى من الأجنبي إلا في الوصية . تزيد أنه أحق منه في كلّ نفع ، من ميراث وهبة وهدية وصدقة وغير ذلك إلا في الوصية . والمراد بفعل المعروف التوصية ، لأنّه لا وصية لوارث» «وعدى تفعلوا بإلي ، لأنّه في معنى تسلوا وتولوا» ^(٢) ومسطوراً من قولك : سطّرت الكتاب ، إذا أثبته أسطاراً^(٣) وهذه الجملة متسائفة كالخاتمة لما ذكر من الأحكام^(٤) وقوله تعالى : «كان ذلك في الكتاب مسطوراً» أى هذا الحكم ، وهو أنّ أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض ، حكم من الله مقدر مكتوب في الكتاب الأئمّل الذي لا يبدل ولا يغير . قاله مجاهد وغير واحد . وإن كان تعالى قد شرع خلافه في وقت ، ماله في ذلك من الحكمة البالغة ، وهو يعلم أنّه سينسخه إلى ما هو جار في قدره الأزلي وقضائه القدري الشرعي والله أعلم^(٥) »

وإذا كان من العلماء من فسر الكتاب باللوح المحفوظ كالطبرى^(٦) فإنّ من العلماء من فسره باللوح المحفوظ أو بالقرآن كأبي حيّان^(٧) .

فإذا تحولنا إلى الآيتين الكريمتين التاليتين والأخيرتين في القسم ، قال تعالى :

طٌ وَإِذَا أَخْذَنَا مِنَ التَّيِّنِ مِثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنَ مُّرْيَمْ وَأَخْذَنَا مِنْهُمْ مِثَاقًا غَلِيظًا . لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صَدَقَهُمْ وَأَعْدَدَ لِلْكَافِرِ عَذَابًا أَلِيمًا^(٨) استطعنا أن نتبين بيساطة التلاحم بينهما ، كا نستطيع أن نتبين وراء ذلك التلاحم بينهما من ناحية ، وبين ما سبقهما من آيات من ناحية أخرى .

(١) الكشاف ٥٣١/٢ .

(٢) الكشاف ٥٣١/٢ وانظر هنا البحر الخيط ٢١٣/٧ فيه «المعنى إلا أن توصلوا» .

(٣) تفسير القرطبي ص ٥٢٠٨ .

(٤) البحر الخيط ٢١٣/٧ .

(٥) تفسير ابن كثير ٤٦٨/٣ .

(٦) تفسير القرطبي ٧٩/٢١ .

(٧) البحر الخيط ٢١٢/٧ .

فلنصح في هذا المجال لآراء العلماء . يقول الطبرى في تفسيره مبينا العلاقة بين نهاية الآية الكريمة السابقة وأولى الآيتين الكريمتين^(١) : يقول تعالى ذكره : كان ذلك في الكتاب مسطورا ، إذ كتبنا كلّ ما هو كائن في الكتاب ، وإذا أخذنا من النبىين ميثاقهم كان ذلك أيضاً في الكتاب مسطورا » ويقول القرطبي^(٢) « وإذا أخذنا من النبىين ميثاقهم ، أى عهدهم على الوفاء بما حملوا وأن يبشر بعضهم ببعض ، ويصدق بعضهم ببعض ، أى كان مسطورا حين كتب الله ما هو كائن وحين أخذ الله المواثيق من الأنبياء » وقد فصل أبوحيان الحديث في هذه العلاقة ، إذ بين الترابط بين الآية الكريمة وبين الآيات الكريمة السابقة وليس الآية السابقة وحدها . يقول^(٣) : ولما كان ما سبق أحكام عن الله تعالى ، وكان فيها أشياء مما كانت في الجاهلية ، وأشياء في الإسلام نسخت ، أتبعه بقوله : وإذا أخذنا من النبىين ميثاقهم ، أى في تبليغ الشرائع والدعاء إلى الله ، فلست بداعيا في تبليغك عن الله . والعامل في إذ ، قاله الحوف وابن عطية ، يجوز أن يكون مسطورا . أى مسطورا في أم الكتاب وحين أخذنا . وقيل : العامل واذكر حين أخذنا . وهذا الميثاق هو في تبليغ رسالات الله ، والدعاء إلى الإيمان ، ولا ينفعهم من ذلك مانع لا من خوف ولا طمع »

وفيما يتصل بأولى الآيتين الكريمتين ، نحن نود أن نتأملها من الجوانب الممكنة لنا :

١ - أكثر العلماء ، بشأن الميثاق الذى أخذ من الأنبياء ، صلوات الله وسلامه عليهم ، والذى تكرر ذكره في الآية الكريمة ، ذهب إلى كونه في المرتين بمعنى العهد^(٤) فهذا ابن كثير مثلاً يقول^(٥) : يقول تعالى مخبرا عن أولى العزم الخمسة وبقية الأنبياء ، إنه أخذ عليهم العهد والميثاق ، في إقامة دين الله تعالى

(١) تفسير الطبرى ٧٩/٢١ .

(٢) تفسير القرطبي ٥٢٠٩ .

(٣) البحر الخيط ٢١٣/٧ .

(٤) تفسير ابن كثير ٤٦٩/٣ وانظر تفسير الطبرى ٧٩/٢١ وتفسير القرطبي ٥٢٠٩ .

(٥) تفسير ابن كثير ٤٦٩/٣ .

وإبلاغ رسالته ، والتعاون والتناصر والاتفاق ، كما قال تعالى^(١) : ﴿إِذَا أَخْذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ لِمَا أَتَيْتُكُمْ مِّنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مَّصْدُقٌ لِمَا مَعَكُمْ لِتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلِتُتَصْرِّفُنَّ، قَالَ أَقْرَرْتُمْ وَأَخْذَتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاَشْهِدُوكُمْ وَأَنَا مَعَكُمْ مِّنَ الشَّاهِدِينَ﴾ . فهذا العهد والميثاق أخذ عليهم بعد إرسالهم وكذلك هذا .. وقد قيل إن المراد بهذا الميثاق الذي أخذ منهم حين أخرجوا في صورة النر ، من صلب آدم عليه الصلاة والسلام .. وخصّوا بميثاق آخر من الرسالة والنبوة . وهو الذي يقول تعالى : ﴿إِذَا أَخْذَنَا مِنَ النَّبِيِّنَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكُمْ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنَ مُرْيَمَ وَهَذَا قَوْلُ مُجَاهِدٍ أَيْضًا . وقال ابن عباس : الميثاق الغليظ العهد﴾ وابن كثير في قوله : حين أخرجوا في صورة النر ، يشير إلى قوله تعالى من سورة الأعراف^(٢) : ﴿إِذَا أَخْذَ رِبَّكُمْ مِّنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلْسُتْ بِرِبِّكُمْ قَالُوا بَلِّ شَهَدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ . أوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ أَبَاؤُنَا مِنْ قَبْلِ وَكَنَا ذُرْيَةً مِّنْ بَعْدِهِمْ أَفَهَلُكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطَلُونَ﴾ .

والزمخشري في الكشاف^(٣) وأبو حيّان الذي تبعه في البحر المحيط^(٤) بعد أن صرحا بكون الميثاق في المرة الثانية ، هو الأول بعيته ، أضافا بشأن الميثاق الغليظ ، بأنه اليدين بالله على الوفاء بما حملوا . يقول الزمخشري مثلا^(٥) : « فإن قلت فماذا أراد بالميثاق الغليظ ؟ قلت : أراد به ذلك الميثاق بعينه . معناه وأخذنا منهم بذلك الميثاق ميثاقاً غليظاً . والغلوظ استعارة من وصف الأجرام . والمراد عظم الميثاق وجلاة شأنه في بابه . وقيل : الميثاق الغليظ اليدين بالله على الوفاء بما حملوا » .

٢ - يرتبط بعملية الأخذ في القرآن الكريم الجدُّ والصرامة والعنف ، حتى إن هذه اللفظة هي التي تُستعمل في العادة دليلاً على إنزال العذاب بمستحقيه . ومن أوضح الأمثلة في القرآن الكريم على عملية الأخذ بهذا المعنى قوله تعالى من سورة

(١) سورة آل عمران ٨١ .

(٢) الآية ١٧٢ ، ١٧٣ .

(٣) ٥٣٢/٢ .

(٤) ٢١٣/٧ .

(٥) الكشاف ٥٣٢/٢ وانظر البحر المحيط ٢١٣/٧ .

هود^(١) : « وَكَذَلِكَ أَخْذُ رِبَّكَ إِذَا أَخْذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ ، إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ »
وَلَا يَخْذُلُ الْعَهْدَ حَظْهُ مِنَ الْجَدِّ وَالصَّرَامةِ .

٣ - بتأملنا من ذى قبل قوله تعالى في صفة أولى الألباب من سورة الرعد^(٢) :
« الَّذِينَ يَوْفَوْنَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ » ومن زاوية النّظر المقارنة بين العهد والميثاق^(٣) أمكن الذهاب بشأن العهد في مثل قوله تعالى : « الَّذِينَ يَوْفَوْنَ بِعَهْدِ اللَّهِ » إلى كون الجانب الذى روعى ، هو حق النّات العلية التي أخذت العهد والميثاق . كما أمكن الذهاب في ضوء توسيع التعبير بذكر الميثاق في القول :
وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ، إِلَى أَنَّ الْجَانِبَ الَّذِي رَوَعَى فِي هَذَا الْحَالِ ، مِنَ الْجَائزِ أَنْ يَكُونَ جَانِبُ الْإِنْسَانِ ، مِنْ زَاوِيَةِ مَسْؤُلِيَّتِهِ تجاهَ هَذَا الْمِيثَاقِ الَّذِي أَخْذَ عَلَيْهِ ، وَالَّذِي يَنْبَغِي الوفاءُ بِكُلِّ التَّزَامَاتِ فِي حَقِّهِ جَلَّ وَعَلَا ، أَوْ فِي حَقِّ الْإِنْسَانِ أُخْرِيِ الْإِنْسَانِ . فِي ضَوْءِ ذَلِكَ يَكُنْ أَنْ يَفْهَمُ مِنَ الْمِيثَاقِ ، وَتَكَارَهُ ، وَوَصْفُهُ بِالْغَلْطِ فِي آيَةِ الْأَحْزَابِ ، أَنَّ الْمَرَادَ تَبَيَّنَهُ هَذَا الْإِنْسَانُ الظَّلُومُ الْجَهُولُ ، بِأَنَّ عَلَيْهِ الوفاءُ بِالتَّزَامَاتِ الْمِيثَاقِ الَّذِي أَخْذَ عَلَيْهِ .

وفي ضوء هذه النّظرية يتبيّن أنَّ الميثاق بمعنى العهد كما رأى ابن عباس^(٤) وفرق بين اللّفظين أنَّ العهد حينما يذكر يكون المقصود التّبّيه إلى وجوب مراعاة جنب الله تعالى وإلى حقه جلَّ وعلا ، ذلك الحق الذي ينبغي أن يصان . وأنَّ الميثاق حينما يذكر يكون المقصود التّبّيه إلى وجوب قيام الإنسان من جانبِه ، على أحسن وجه بالواجبات المتعلقة به ، وقد أخذ عليه الميثاق . وبالمسؤوليات الجسم الملقاة على عاتقه . وإنَّ ذكر الميثاق مرتين في الآية الكريمة التي نحن بصددها ووصفه في المرة الثانية بالغلوظ ، يعمق المسؤوليات العظام الملقاة على عواتق النبيين الكرام ، صلوات الله تعالى وسلامه عليهم . وتبدو هذه المسؤولية أكثر وضوحاً حينما تبيّن أننا بصد عطف الخاص ، أعني أولى العزم من الرّسل على العام ، أعني النبيين . وقد خوطب

(١) الآية ١٠٢ .

(٢) الآية ٤٠ .

(٣) تأملات في سورة الرعد ١٤٢ - ١٤٤ .

(٤) تفسير ابن كثير ٤٦٩/٣ وتفسير الطبرى ٧٩/٢١ .

المصطفى عليه السلام في سورة الأحقاف بالقول^(١) : « فاصبر كـا صبر أولو العزم من الرسـل ولا تستعجل هـم ، كـائـهم يـوم يـرون ما يـوعـدون لم يـلبـثـوا إـلا سـاعة مـن نـهـار ، بـلـاغ فـهـل يـهـلـك إـلا الـقـوم الـفـاسـقـون » وقد جاء ذـكر أولـي العـزـم مـن الرـسـل فـي هـذـه الآـيـة الـكـرـيمـة التـي نـحـن بـصـدـدـها : « إـذ أـخـذـنـا مـنـ النـبـيـنـ مـيـثـاقـهـمـ وـمـنـكـ وـمـنـ نـوـحـ وـإـبـرـاهـيمـ وـمـوـسـىـ وـعـيـسـىـ اـبـنـ مـرـيـمـ ، وـأـخـذـنـا مـنـهـمـ مـيـثـاقـاـ غـلـيـظـاـ » وـفـي قولـهـ تـعـالـى مـنـ سـوـرـةـ الشـوـرـىـ^(٢) : « شـرـعـ لـكـمـ مـنـ الدـيـنـ مـا وـصـىـ بـهـ نـوـحاـ وـالـذـى أـوـحـيـنـاـ إـلـيـكـ وـمـا وـصـيـنـاـ بـهـ إـبـرـاهـيمـ وـمـوـسـىـ وـعـيـسـىـ أـنـ أـقـيـمـواـ الدـيـنـ وـلـا تـفـرـقـواـ فـيـهـ ، كـبـرـ عـلـىـ الـمـشـرـكـيـنـ مـا تـدـعـوـهـمـ إـلـيـهـ . اللـهـ يـجـتـبـيـ إـلـيـهـ مـنـ يـشـاءـ وـيـهـدـيـ إـلـيـهـ مـنـ يـبـيـبـ » لأنـ هـؤـلـاءـ الـخـمـسـةـ أـصـحـابـ الشـرـائـعـ وـالـكـتـبـ وـأـلـوـ العـزـمـ مـنـ الرـسـلـ وـأـئـمـةـ الـأـمـ^(٣) .

٤ - يـلـحـقـ بـلـفـظـ الـمـيـثـاقـ الـضـمـيرـ الـعـائـدـ عـلـىـ النـبـيـنـ فـيـقـالـ : « مـيـثـاقـهـمـ » وـلـا يـقـالـ « الـمـيـثـاقـ » وـفـيـ ضـوءـ الـوقـوفـ عـلـىـ خـطـورـةـ الـمـسـأـلـةـ التـيـ يـتـحـدـثـ عـنـهـ السـيـاقـ وـمـلـابـسـاتـهـ ، نـسـتـطـيـعـ أـنـ نـفـهـمـ مـاـ يـؤـكـدـ ضـخـامـةـ مـسـؤـلـيـةـ هـؤـلـاءـ النـبـيـنـ تـجـاهـ مـاـ أـخـذـ عـلـيـهـمـ مـنـ مـيـثـاقـ . إـنـ الـمـيـثـاقـ هـنـاـ لـمـ يـؤـخـذـ مـنـ أـنـاسـ عـادـيـنـ ، وـمـعـ ذـلـكـ فـعـدـ نـقـضـ الـمـيـثـاقـ مـهـمـ ، وـالـوـفـاءـ بـالـعـهـدـ ضـرـوريـ . إـنـهـ أـخـذـ مـنـ صـفـوـةـ خـلـقـ اللـهـ تـعـالـىـ . فـهـوـ بـإـضـافـهـ إـلـيـهـمـ ، مـعـنـاهـ ، أـنـ الـوـفـاءـ بـهـ ، بـعـونـ اللـهـ تـعـالـىـ ، أـمـرـ مـفـرـغـ مـنـهـ . وـالـقـيـامـ بـتـبـعـاتـهـ وـمـشـقـاتـهـ أـمـرـ لـاـ مـفـرـ مـنـهـ . فـكـيـفـ إـذـاـ كـانـ الـحـدـيـثـ يـوـجـهـ عـلـىـ جـهـةـ الـخـصـوصـ إـلـىـ أـلـيـلـيـةـ الـعـزـمـ مـنـ هـؤـلـاءـ النـبـيـنـ . بـلـ كـيـفـ إـذـاـ كـانـ الـحـدـيـثـ فـيـ حـقـيـقـةـ الـأـمـرـ يـوـجـهـ إـلـىـ صـفـوـةـ الـصـفـوـةـ ، إـلـىـ خـيـرـ خـلـقـ اللـهـ تـعـالـىـ كـلـهـمـ ، مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ ، خـاتـمـ النـبـيـنـ ، وـأـشـرفـ الـمـرـسـلـيـنـ ، وـإـمـامـ الـمـتـقـينـ وـالـمـجـاهـدـيـنـ .

٥ - نـصـ السـيـاقـ عـلـىـ هـؤـلـاءـ النـبـيـنـ الـخـمـسـةـ ، وـهـمـ أـلـوـ العـزـمـ ، وـهـوـ مـنـ بـابـ عـطـفـ الـخـاصـ عـلـىـ الـعـامـ^(٤) .

٦ - لـلـآـيـةـ الـكـرـيمـةـ مـثـلـ مـاـ لـغـيـرـهـ مـنـ الـآـيـاتـ الـكـرـيمـاتـ مـنـ ظـاهـرـةـ تـلـاقـ

(١) سـوـرـةـ الـأـحـقـافـ ٣٥ـ .

(٢) الآـيـةـ ١٣ـ .

(٣) تـفـسـيرـ الـقـرـطـىـ صـ ٥٢٩ـ .

(٤) تـفـسـيرـ اـبـنـ كـثـيرـ ٤٦٩ـ / ٣ـ .

الأصوات خدمة للمعنى ، وإحقاقاً للحق ، ومراعاة للزمن فلو أتنا نظرنا إلى الآية الكريمة من زاوية الأقسام تبين أنها تتكون من ثلاثة أقسام ، الصدر ، والعجز ، وما بينهما . وممّا هو لافت للانتباه التجانس معنويًا وصوتيًا بين الصدر والعجز . فإذا كان الموضوع واحداً ، هو الميثاق وتأكيده . فإنَّ الصدر يتكون من حروف تقارب عدد حروف العجز ، ولذلك منْ حُسنِ الأثر في النفس ما لا يخفى . إنَّ الصدر «إِذْ أَخْذَنَا مِنَ النَّبِيِّنَ مِيثَاقَهُمْ» إذا كان يتكون من أربعة وعشرين حرفاً ، فإنَّ العجز «أَخْذَنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا» يتكون من واحد وعشرين حرفاً . فإذا تجاوزنا إلى صلب الآية الكريمة ، راعينا في نظمها أكثر من أمر ، ويمكن أن يتبيّن ذلك على النحو التالي :

(أ) على الرغم من أننا إزاء الحديث عن خمسة من رُسُل الله تعالى ، فإنَّ الحديث عنهم يجيء في صورة رفيعة من جمال النظم وجلاله . إنَّ الحديث عن الأربعه الأول ، وزع على مجموعتين متجانستين صوتيًا . وبما أنَّ خامسهم ، له حال خاصة به ، فهو ابن مريم ، فقد حفقت هذه الزيادة «ابن مريم» التجانس الذي تتحقق بشأن الأربعه الأول ، حينما كان الحديث على وتبة واحدة ، عن كل اثنين على حدة . وبهذا تتحقق من التجانس الصوقي ، متنهى ما يمكن أن يتحققه كلام أقرب إلى النثر منه إلى أي شيء آخر . وهذه هي الطريقة الفريدة الفذة للحديث عن أولى العزم هؤلاء .

ومنك ومن نوح
 وإبراهيم وموسى
وعيسى ابن مريم

إنَّ جمال النظم يحتمل على أن تحس في الأعمق بجلال الحديث عن كل شخصين كريمين على حدة . عن محمد ونوح عليهما الصلاة والسلام . وعن إبراهيم وموسى عليهما الصلاة والسلام . وعن عيسى عليه الصلاة والسلام ومريم البتول والدته . وهكذا يتجلّ التجانس بين الصدر وبين العجز . كما يتحقق في صلب الآية الكريمة . قال تعالى : **«إِذْ أَخْذَنَا مِنَ النَّبِيِّنَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نَوْحَ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَأَخْذَنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا مِنْهُمْ»**